علم التفسير
أصوله وقواعده

أ.د. خليل رجب حمدان الكبيسي

المقدمـــــــــة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فلما كان القرآن الكريم هو كتاب الله الخالد الذي أودعه كل نهضة، وضمنه كل هداية، وجعله ملاذ الخلق الأمين، وحجته على العالمين، فإنه كان موضع العناية الفائقة منذ أول إشراقة لنوره على الأرض، من سلف الأمة وخلفها، يتعهدونه بالحفظ، ويتولونه بالمدارسة.

وكان رسول اللهﷺ المفسر الأول للقرآن، يبين المجمل، ويقرب المعنى، ويزيل الإشكال، ثم تولى بيانه من بعده أصحابه ثم تابعوهم، ثم اتخذت العناية به أشكالا مختلفة، كل بحسب درجته العلمية، وثقافته الأدبية، فتفاوتت القراءات له، وتنوعت الاتجاهات في تفسيره، وتعددت المناهج والمسارات في بيانه، تبعا لتنوع الاهتمامات الذاتية، وتفاوت الرقي العقلي، والثقافات المتكسبة، والحاجات المتبدلة، والمتغيرات الحضارية المتجددة، واستمرت حركة التطور في التفسير هكذا إلى اليوم، ينهل المفسرون من منبعه الذي لا ينضب كل حسب إمكاناته واهتماماته ما تصلح عليه شؤون الناس، ويقوم عليه أمر الأمة، ومع هذا يظل على المدى فيه متسع لكل ناظر، ومجال رحب لكل قارئ، دون أن يكون لأحد منهم إلى الإحاطة بأسراره مطمع، مهما تجدد الزمان، وتغيرت الأماكن، واجتمعت القوى والإمكانات، ليظل دستور الخالق لإصلاح الخلق، قائما في فم الزمان يشهد بصحة الرسالة، وصدق المرسل به وأمانته إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

لكن هذا الفيض من الأنوار القرآنية الذي لا ينقطع، لا يعني تسويغ كل تفسير، وصحة كل مسار في البيان، فقد حدد العلماء أصول التفسير وضوابطه، وبينوا المنهج الصحيح من العليل في استكناه أسراره وبيان حِكَمه وأحكامه، ليتميز الغث من السمين، والصحيح المقبول من الباطل المردود وفق ما رسمه القرآن الكريم وبينه النبي الكريم، وأرشدت إليه قواعد الشرع وأصوله.

وهذه مجموعة من المباحث في {علم التفسير} تضمنت أهم المباحث فيه من حيث مفهومه ونشأته وتطوره وطبقاته وأصوله وضوابطه، وقواعده الدلالية اللازمة وغيرها من المباحث التي لا يستغنى عنها في علوم القرآن والتفسير، وجاءت على قسمين:

القسم الأول في الموضوعات المتعلقة بالمبادئ العامة في علم التفسير ونشأته وتطوره وأصوله وضوابطه، مع تعريف موجز بطبقات المفسرين .

القسم الثاني في قواعد التفسير، وهي القواعد والمبادئ التي تعين على فهم النصوص، من حيث ما ينبغي مراعاته في التفسير، ودلالات النصوص.

وقد توخيت فيها الإيجاز غير المخل ما استطعت، والتسهيل في العبارة ما أمكن وناسب، وأسأل الله أن ينفعنا به، ومن الله التوفيق والسداد.

القسم الأول
المبادئ والأصول

الفصل الأول

مفهوم التفسير وأهميته

المبحث الأول

تعريف التفسير والتأويل والفرق بينهما

أولا– تعريف التفسير:

أ) التفسير في اللغة: الإبانة عن الشيء وإيضاحه وكشف المغطى، مأخوذ من الفَسْرِ، وهو الكشف والبيان، والفعل فَسَرَ كضَرَبَ، يقال: فَسَرَ الأمر بمعنى بان، وفَسَرَ الشيء يفسره بالضم والكسر فسْرا، وفَسَّرَه يُفَسِّرُه تفسيرا أبانه،[1] ومنه التفسِرة نظر الطبيب الى الماء وحكمه فيه،[2] وقيل: التفسرة هي القليل من الماء الذي ينظر فيه الأطباء ليكشفوا عن علة المريض، وكذلك المفسر ينظر في الكلام ليكشف عما فيه ويبين الخفي [3].

وقيل: انه مقلوب عن سفر، يقال: أسفر الصبح إذا أضاء، وأسفرت المرأة: إذا كشفت عن وجهها فهي سافر.[4]

فالتفسير يرجع إلى معنى الإبانة والإظهار والكشف والإيضاح ومنه قوله تعالى: ﴿وَلا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلاّ جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً﴾ الفرقان: ٣٣، أي: بيانا.[5] والتفسير

١– معجم مقاييس اللغة: ابن فارس:٥٠٤/٤ ولسان العرب: ابن منظور: ٦ / ٣٦١.
٢– معجم مقاييس اللغة: ٥٠٤/٤ وترتيب القاموس المحيط: الزاوي: ٣ / ٤٩٠.
٣– البرهان : ٢/ ١٤٧.
٤– الإتقان : ٤/ ١٦٧.
٥– تفسير الطبري:٢٦٦/١٩ رواه عن مجاهد ولسان العرب: ٣٦١/٦.

من معاني العبارات التي يعبر بها عن الأشياء، كالتأويل والمعنى فيقال: استفسرت منه كذا، أي: سألته على أن يفسره لي.[1] وعلى هذا فإن التفسير في اللغة يقتضي إعمال العقل والتفكير في الأشياء بقصد الإبانة عنها والإيضاح، أو الحكم عليها.[2]

ب) التفسير في الاصطلاح: عرف العلماء التفسير بوصفه علما عدة تعاريف، فقد عرفه أبو حيان[3] بأنه: «علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، ومتمات لذلك».

وعرفه الزركشي[4] بأنه: «علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبينه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه »، ثم قال: «واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ»، وعرفه في موضع بقوله:[5] «وفي الاصطلاح: هو علم نزول الآية وسورتها وسورتها وأقاصيصها، والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكيتها ومدنيتها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، ومطلقها ومقيدها، ومجملها ومفسرها».

وعرفه الطبرسي[6] بأنه: « كشف المراد عن اللفظ المشكل ».

وقد اختار بعض العلماء ما نقله حاجي خليفة[1] عن بعض العلماء من أنه: «معرفة أحوال كلام الله سبحانه وتعالى من حيث القرآنية، ومن حيث دلالته على ما يعلم أو يظن أنه مراد الله بقدر الطاقة البشرية ».

١- الصاحبي: ابن فارس: ٤٨ والبرهان في علوم القرآن: الزركشي: ١٤٦/٢.
٢- مناهج المفسرين: د. مساعد مسلم ود. محي هلال السرحان: ٧-٨.
٣- البحر المحيط: أبو حيان الأندلسي: ١/ ٥.
٤-البرهان: ١٣/١، وقد خلط بعضهم بين ما ذكره الزركشي تعريفا وما ذكره من استمداد التفسير.
٥- البرهان: ١٤٨/٢.
٦- مجمع البيان: ١/ ١٢.

والذي يبدو أن التعاريف السابقة منها ما أدخل فيه ما ليس من التفسير كتعريف أبي حيان، ومنها ما أدخل فيه شروط المفسر ومآخذ التفسير ومصادره كالتعريف الثاني للزركشي، ومنها ما لم يكن جامعا كتعريف الطبرسي، ويبدو أن أوفقها وأكثرها دقة هو التعريف الأول للزركشي، والتعريف الأخير.

واختار الشيخ الزرقاني[٢] التعريف الأخير بعد إجراء تعديل عليه، ورأى أنه بذلك يكون تعريفا جامعا مانعا وأكثر تحديدا لعلم التفسير وهو: «علم يبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية ».

والعلم في اللغة ضد الجهل، وهو مصدر يطلق على ما يرادف المعرفة والفهم، ويطلق أحيانا على الجزم.

وفي الاصطلاح: فقد اختلف تعريفه بحسب اختلاف الحيثيات المنظورة فيه، فعرفه الحكماء بأنه: صورة الشيء الحاصلة في العقل. أو حصول الصورة في العقل. أو تعلق النفس بالشيء على جهة انكشافه. والتحقيق أن الأول هو المراد عندهم.

وعرفه المتكلمون بأنه: صفة يتجلى بها الأمر لمن قامت به. أو: صفة توجب لمحلها تمييزا لا يحتمل النقيض. أو: الاعتقاد الجازم الذي لا يحتمل النقيض.

وفي عرف التدوين العام، فالعلم يقال على المعلومات المنضبطة بجهة واحدة، سواء أكانت وحدة موضوع، أم وحدة غاية، وسواء أكانت المعلومات تصورات كعلم البديع، أم تصديقات، وسواء أكانت تلك التصديقات قضايا كلية، وهو الغالب، أم جزئية، أم شخصية كعلم الحديث رواية. وقد يطلق عندهم على الإدراك، أي: إدراك

١- كشف الظنون: حاجي خليفة:٤٢٨ نقله من قول الفناري، وتاريخ التفسير: قاسم القيسي:١٨.
٢- مناهل العرفان:٤٧١/١ وهناك تعاريف عديدة للتفسير، ينظر: الإتقان: السيوطي:١٦٩/٤.

تلك المعارف السالفة، ولذا قالوا في تعريفه: إدراك الشيء على ما هو به. أو صفة راسخة تدرك بها الكليات والجزئيات.[1]

والمراد بكلمة (علم) المعارف التصورية، فعلم التفسير –كما يقول بعض العلماء– من قبيل التصورات، لأن المقصود منه تصور معاني ألفاظه، وذلك من قبيل التعاريف، لكن أكثرها بل كلها من قبيل التعاريف اللفظية، وذهب آخرون إلى أن التفسير من قبيل التصديقات،[2] لأنه يتضمن حكما على الألفاظ بأنها مفيدة لهذه المعاني التي تذكر بجانبها في التفسير.

وخرج بقولنا: (يبحث فيه عن أحوال القرآن)،العلوم الباحثة عن أحوال غيره.

وخرج بقولنا: (من حيث دلالته على مراد الله)، العلوم التي تبحث عن أحوال القرآن من جهة غير جهة دلالته، كعلم القراءات، فإنه يبحث عن أحوال القرآن من حيث ضبط ألفاظه، وكيفية أدائها، وكعلم الرسم، فإنه يبحث عن أحواله من حيث كيفية كتابة ألفاظه، ويخرج بهذه الحيثية أيضا المعارف التي تبحث عن أحوال القرآن من حيث كونه مخلوقا أو غير مخلوق، ومن حيث حكم قراءته بالنسبة للجنب، فالأولى من متعلقات علم الكلام، والثانية من مباحث علم الفقه.

وقولنا: (بقدر الطاقة البشرية)، لبيان أنه لا يقدح في العلم بالتفسير عدم العلم بمعاني المتشابهات، ولا عدم العلم بمراد الله في الواقع ونفس الأمر.

١– التعريفات: السيد الشريف الجرجاني: ١٩٩ ومناهل العرفان:١/ ١٠–١١.

٢– التصور: هو حصول صورة الشيء في العقل وإدراك الماهية، من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات. والتصديق: هو أن تنسب باختيارك الصدق إلى الخبر. التعريفات: ٨٢ و٨٣.

ثانيا: تعريف التأويل:

أ) التأويل لغة: مصدر أوَّل يُؤَوِّل تأويلا، وثلاثيه آل يؤول.[1]

وفي اشتقاقه قولان :

١–إنه مشتق من آل الأمر إلى كذا يؤول أوْلا ومآلا، إذا رجع وعاد إلى الأصل،[2] ويرد بمعنى التفسير والتقدير والتدبير، يقال: أول الكلام وتأوله، أي: فسّره وقدّره ودبّره.[3]

والتأويل على هذا، مأخوذ من الأَوْل، وهو الرجوع إلى الأصل وعاقبة الأمر، لا من المآل،[4] يقال: آل الأمر إلى كذا، أي: صار ورجع إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلاّ تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ الأعراف:٥٣، أي: يوم تكشف عاقبته. يقول الطبري:[5] «هل ينتظر هؤلاء المشركون الذين يكذبون بآيات الله ويجحدون لقاءه إلا تأويله، يقول: إلا ما يؤول إليه أمرهم من ورودهم على العذاب ». ومنه أيضا قوله: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الأَحَادِيثِ﴾ يوسف: ٦، يقول الطبري:[6] «ويعلمك ربك من علم ما يؤول إليه أحاديث الناس عما يرونه في منامهم ».

وقيل: إنه مأخوذ من المآل وهو نفس المرجع والعاقبة والمصير وآخر الأمر، يقال: إلى أي شئ مآل هذا الأمر، أي: مصيره وعاقبته.[7] وقد أولته فآل، أي صرفته فانصرف، فكأن التأويل صرف الآية إلى ما تحتمله من المعاني.[1]

١– معجم مقاييس اللغة: ١/ ١٦٠.
٢– لسان العرب: ١١ / ٣٢ – ٣٣.
٣– تهذيب اللغة: الأزهري: ١٥ / ٤٥٩ ولسان العرب: ١١ / ٣٣.
٤– لسان العرب: ١١ / ٣٢ ، والإتقان : ١٦٧/٤.
٥– تفسير الطبري: ٢٠٣/٨.
٦– المصدر السابق:١٥٣/١٢.
٧– الصاحبي : ابن فارس: ١٩٣ وتفسير الرازي:١٥٨/٢١.

ومنه: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّداً وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقّاً﴾ يوسف:١٠٠، يقول الطبري:[٢] « هذا السجود الذي سجدت أنت واخوتي تأويل رؤياي من قبل، يعني: ما آلت إليه رؤياي التي كنت رأيتها». ومنه أيضا: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْراً﴾ الكهف: ٨٢.

٢–إنه مشتق من الإيالة، وهي السياسة، يقال آل الرعية يؤولها إيالة حسنة، أي ساسها، وهو مؤتال لقومه، أي: سائس محتكم. وعلى هذا الاشتقاق هو أيضا يكون بمعنى الرجوع إلى الأصل، وبمعنى المرجع؛ لأن مرجع الرعية إلى راعيها، أي: سائسها.[٣]

ب) التأويل اصطلاحا:

١–للتأويل في اصطلاح السلف والمتقدمين معنيان:[٤]

أولهما: مرادف للتفسير سواء وافق الظاهر أم خالفه وهذا ما يشير إليه الطبري في تفسيره فيقول: القول في تأويل الآية كذا وكذا، وقال أهل التأويل، واختلف في تأويل هذه الآية ونحو ذلك، ومراده من ذلك التفسير. وفسروا على هذا قوله تعالى: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾ يوسف:٣٦، أي: بتفسيره.[٥]

ثانيهما: هو نفس المراد للكلام، فإذا كان الكلام إنشاء، فتأويله نفس الفعل المطلوب، من فعل المأمور به وترك المحظور.[٦] ومنه ما جاء عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها حينما قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده:

١– البرهان : ١٤٨/٢.
٢– المصدر السابق: ٦٩/١٣.
٣– أساس البلاغة : الزمخشري ٢٥/١ ومعجم مقاييس اللغة : ٦٥/١ .
٤– تفسير ابن كثير: ١/ ٤٩٧ والتأويل الباطني للقرآن الكريم: ٤٠.
٥– كما أن كثيرا من المفسرين عنونوا تفاسيرهم بأسماء لا تفرق بينهما.
٦– تفسير سورة الإخلاص: ابن تيمية:١٤٠، وله: الإكليل:١٨/٢(مجموعة الرسائل الكبرى).

«سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم أغفر لنا »، يتأول القرآن.[1] يعني يتأول قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ ﴾ النصر:٣.

وإذا كان الكلام خبرا فتأويله نفس الشيء المخبر به إذا وقع، فتأويل الإخبار عن الساعة ووقتها هو وقت وقوعها فعلا، وهو عين الأمور الموجودة في الخارج سواء كانت ماضية أم مستقبلية. ومنه قوله تعالى: ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيايَ مِنْ قَبْلُ﴾ يوسف: ١٠٠، يقول مجاهد: «تأويل الشيء هو الشيء، قال: ومنه تأويل الرؤيا، إنما هو الشيء الذي تؤول إليه».[2] وبهذا يختلف عن التعريف الأول المرادف للتفسير، لأنه بالمعنى الأول يعنى الكشف عن المعنى وبيانه وشرحه، فهو موجود في اللفظ والذهن والرسم، يفسر الكلام بكلام شارح له، بينما التأويل بالتعريف الثاني هو عين الحقائق الخارجية.[3]

٢ــ اصطلح المتأخرون من الفقهاء والمتكلمين والمحدثين والمتصوفة والمفسرين للتأويل تعريفا يختلف عن الاصطلاح السابق:

فقد عرفه ابن جزي[4] بقوله: « هو حمل الكلام على معنى غير المعنى الذي يقتضيه الظاهر بموجب اقتضى أن يحمل على ذلك ويخرج على ظاهره ». وبمثل هذا التعريف عرفه الآمدي[5] فقال هو: «حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر مع احتماله له بدليل يعضده ».

وبهذا المعنى جاء تعريفه لدى العلماء، ولا يكاد يخرج عن مدلوله هذا مهما اختلفت العبارات، وهذا التعريف يقتضي أن تتوفر جملة شروط في التأويل كي يكون تأويلا

١- صحيح البخاري: ٣ / ٢٢٢.
٢- تفسير الطبري:١٢/٢١٥.
٣- الإكليل:٢/١٠و١٨ وتفسير سورة الإخلاص:١٥٠ والتأويل الباطني للقرآن الكريم:٤-٥.
٤- التسهيل لعلوم التنـــزيل: ابن جزي الكلبي: ١ / ١١.
٥- الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي: ٣ / ٤٩.

صحيحا، منها: أن يحتمل اللفظ المعنى المحمول عليه، وأن يقوم دليل راجح يدل على أن المراد من اللفظ هو المعنى الخفي وليس الظاهر.

ثالثا: الفرق بين التفسير والتأويل:

للعلماء فيما يحمله هذان المصطلحان مذهبان:

الأول: يرى أنهما بمعنى واحد، وهو الذي قدمناه عن كثير من قدماء المفسرين، وبه قال عدد من اللغويين كأبي عبيدة وابن فارس وآخرين.[1]

الثاني: التفريق بينهما، واختلفوا في تحديد الوجه الفارق باعتبارات مختلفة، منها:

١ــ التفريق بينهما من حيث العموم والخصوص: فالتفسير أعم من التأويل، فكل تأويل تفسير ولا عكس، وبه قال الراغب الأصبهاني، يقول في المفردات:[2] «التفسير أعم من التأويل لأن أكثر استعمال التفسير في الألفاظ ومعاني مفرداتها وغريبها، بينما أكثر استعمال التأويل في الجمل والمعاني، وأن التفسير يستعمل في الكتب الإلهية وفي غيرها، بينما التأويل أكثر استعماله في الكتب الإلهية».

فالتفسير إما أن يستعمل في غريب الألفاظ كالبحيرة والسائبة والوصيلة، أو في وجيز مبين بشرح كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ البقرة:٤٣، وإما في كلام مضمن لقصة لا يمكن تصور معناه إلا بمعرفتها، كقوله: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ البقرة:١٨٩.[3] وأما التأويل فانه يستعمل مرة عاما ومرة خاصا، نحو لفظ (الكفر) يستعمل تارة في الجحود المطلق، وتارة في جحود الباري خاصة، و(الإيمان)

١- مجاز القرآن: أبو عبيدة: ٨٦/١ البرهان: الزركشي:٤٩/٢، والإتقان: ١٦٧/٤.

٢- المفردات في غريب القرآن: ٥٧١–٥٧٢ والإتقان: ١٦٨/٤.

٣- ورد في سبب نزولها: أنها نزلت في قوم كانوا لا يدخلون إذا أحرموا بيتا ولا حائطا من قبل أبوابها، ولا يدخلونها إلا من قبل ظهورها، فجا رجل فدخل من بابه، فقيل له في ذلك فنزلت هذه الآية. وفيها روايات كلها بهذا المعنى. تفسير الطبري: ١٨٦/٢.

المستعمل في التصديق المطلق تارة، وفي تصديق الحق تارة، وإما في لفظ مشترك بين معان مختلفة.[١]

٢ــ التفريق بينهما بحسب الرواية والدراية، فإذا كان بيان المعنى مستندا إلى النقل والسماع فهو التفسير، وإذا كان مستندا إلى الرأي والاجتهاد فهو التأويل؛ فالمفسر راو، والمؤول مستنبط ومجتهد، وإليه يذهب البغوي.[٢]

٣ــ التفريق بينهما على أساس مرتبة الدلالة من حيث القطع والظن، فإذا كانت دلالة اللفظ على المعنى المراد قطعية لا تحتمل إلا وجها واحدا؛ فهو التفسير سواء كان نقليا أو رأيا، وإن كانت دلالته ظنية؛ فهو التأويل سواء تحصل بيانه بالدليل النقلي أو بالاجتهاد. فالتفسير ذو وجه واحد، والتأويل ذو وجوه، لذلك لا يقع التشديد في التأويل، لأنه لا يخبر عن المراد قطعا، فلا ينبغي للمؤول أن يقول: عنى كذا، أو أراد كذا، ولكن يقول: يتوجه إلى كذا من الوجوه. والمفسر يقول: عنى كذا، فيقع فيه التشديد. وبهذا قال الماتريدي.[٣]

وهذا هو المراد من قول بعضهم بأن التفسير بيان لفظ لا يحتمل إلا وجها واحدا، والتأويل هو توجيه لفظ متوجه إلى معان مختلفة إلى واحد منها، بما ظهر من الأدلة.[٤]

٤ــ التفريق بينهما بحسب اختلاف متعلقهما: واختلفوا في ذلك؛ فقال بعضهم: إن التفسير هو التفسير بالظاهر، فهو كشف معاني القرآن الظاهرة من اللفظ وكشف المغلق من اللفظ. أما التأويل: فهو صرف الآية إلى معنى غير المعنى الذي يقتضيه

١- البرهان: ٢/ ١٤٩ــ ١٥٠.
٢- معالم التنــزيل: البغوي: ١٢/١
٣- تأويلات أهل السنة: الماتريدي: ٦٠ وكشاف اصطلاحات الفنون :التهانوي: ٨٩/١.
٤- الإتقان: ١٦٧/٤.

الظاهر بدليل اقتضى هذا الصرف، وهذا ما صار إليه عرف جمهور المتأخرين من المفسرين والأصوليين والفقهاء والمحدثين والمتصوفة.[1]

إلا إن الصوفية يرون أن التأويل مأخوذ بالإشارة، والتفسير مأخوذ مما كان مفهوما من العبارة سواء كان المعنى هو الظاهر أو الخفي، يقول أبو الثناء الآلوسي: [2] «التأويل معان قدسية، ومعارف ربانية، تنهل من سحب الغيب على قلوب العارفين، والتفسير غير ذلك ».

وقال آخرون: إن التفسير هو الشرح والكشف عن المعنى بكلام يوضحه سواء كان ظاهرا أو خفيا، أما التأويل فهو عين الشيء الموجود في الخارج الذي يؤول إليه الكلام، فقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلاّ هُوَ﴾ المدثر: ٣١، تفسيره بيان معنى الآية المفهوم من الألفاظ وشرحها، وتأويله: هو حقيقة جنود الباري سبحانه بأعدادها وكيفياتها وحقائقها الخارجية التي لا يعلم بها إلا الله،وبه يقول ابن تيمية.[3]

والحقيقة فإن هذه الاختلافات في التفريق بينهما ما هي إلا مواضعات اصطلاحية قصد منها تميز الاصطلاحات المستخدمة في هذا العلم، أو في هذا المنهج دون غيره، سعيا وراء تحديد الأنواع والمناهج الرامية إلى إبعاد الهوى والزيغ عن تفسير كلام الله، وضبطه بضوابط محددة تحفظ نظام التفسير، ومنهج استنباط الأحكام منه.

١- التسهيل: ١/١١وتفسير سورة الإخلاص: ١٠٤.
٢- روح المعاني: الآلوسي:١/ ٥.
٣- تفسير سورة الإخلاص: ١٣٠ – ١٣١.

المبحث الثاني

أهمية التفسير ووجه الحاجة إليه

لقد خاطب الله تعالى خلقه بما يفهمونه، فأرسل كل رسول بلسان قومه، وأنزل كتبه على لغاتهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ إبراهيم: ٤، وأنزل القرآن بلسان عربي مبين في زمن أفصح العرب، فكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه، ولم يحتاجوا إلى أن يسألوا عنها رسول الله ﷺ، أما دقائق باطنه فإنما كانت تظهر لهم بعد البحث والنظر، مع سؤالهم النبي ﷺ عن الكثير منها، كسؤالهم لما نزل قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ الأنعام:٨٢، فقالوا: وأينا لم يظلم نفسه؟، ففسره النبي ﷺ الظلم بالشرك، وتلا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ لقمان:١٣.[1] وكسؤال عائشة رضي الله عنها عن الحساب اليسير فقال: «ذلك العرض، ومن نوقش الحساب عذب».[2] وكقصة عدي بن حاتم في الخيط الأبيض والخيط الأسود، وغير ذلك مما سألوا عنه.

ونحن محتاجون إلى ما كانوا يحتاجون إليه وزيادة على ذلك مما لم يحتاجوا إليه من أحكام الظاهر، لقصورنا عن مدارك أحكام اللغة بغير تعلم، فنحن أشد احتياجا إلى التفسير. وقد أمرنا سبحانه بتدبر كتابه، وتبيين معانيه، وفهم مراداته فيه، فقال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الأَلْبَابِ﴾ صّ:٢٩، وجه الدلالة: أن الله تعالى بين أن الحكمة من إنزال هذا القرآن المبارك أن يتدبر الناس آياته،

١- صحيح البخاري: ٦/٧١.
٢- صحيح البخاري برقم ١٠٣ ومسلم برقم ١٨٧٦.

ويتعظوا بها، والتدبر: التأمل في الألفاظ للوصول إلى معانيها، فإذا لم يكن كذلك فاتت الحكمة من إنزال القرآن، وصار مجرد ألفاظ لا فائدة منها، ولا تأثير لها. وقال تعالى: ﴿أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ محمد:٢٤، وجه الدلالة: أن الله تعالى وبخ أولئك الذين لا يتدبرون القرآن، ووصف ذلك بأنه من الإقفال على القلوب، وعدم وصول الخير إليها. (١)

والعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابا في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه، فكيف بكلام الله تعالى الذي هو عصمتهم، وبه نجاتهم وسعادتهم، وقيام دينهم ودنياهم، فيجت على أهل العلم أن يبينوه للناس بكل طريق يستطيعونه، لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ﴾ آل عمران:١٨٧، وتبيين الكتاب للناس شامل لتبيين ألفاظه ومعانيه، فيكون تبيين القرآن مما أخذ الله العهد على أهل العلم ببيانه.(٢)

ومعلوم أن تفسيره يكون بعضه من قبيل بسط الألفاظ الوجيزة وكشف معانيها، وبعضه من قبيل ترجيح بعض الاحتمالات على بعض لبلاغته ولطف معانيه، ولهذا لا يستغنى عن قانون عام يعول في تفسيره عليه، ويرجع في تفسيره إليه، من معرفة مفردات ألفاظه ومركباتها، وسياقه، وظاهره وباطنه، وغير ذلك مما لا يدخل تحت الوهم، ويدق على الفهم، وفي هذا تتفاوت الأذهان، وتتعدد الأفهام.(٣)

ثم إن رسول الله ﷺ لم يفسر القرآن كله لغة وأحكاما، وإن كان قد فسره كله فلم ينقل إلينا مثل ذلك، كما لم ينقل إلينا عن أصحابه الكرام تفسير القرآن كله، وأن الملكة اللغوية عند الناس قد ضعفت، والحاجات قد استجدت أوسع مما كانت عليه،

١- أصول في التفسير: محمد بن صالح العثيمين: ١٩.
٢- مجموع الفتاوى: ابن تيمية:
٣- البرهان : ١/ ١٤ــ ١٥ والإتقان: ٤/ ١٧٠ــ ١٧١.

ومقتضيات العصور وأحوالها مختلفة، تبعا لتطور الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية، مما يزيد حاجتنا إلى التفسير، ويظهر أهميته في متابعة التطور والرقي الفكري والاجتماعي، واستبيان وجوه هدايته وإرشاده، وتحقيق أهدافه ومقاصده في النفس والمجتمع، تلبية لحاجة الأمة، وربط حركتها وتطورها بقانون القرآن الكريم.

يقول القاضي شمس الدين الخُوَيِّيِّ:[1] «علم التفسير عسير يسير، أما عسره فظاهر من وجوه، أظهرها: أنه كلام متكلم لم يصل الناس إلى مراده بالسماع منه، ولا إمكان للوصول إليه، بخلاف الأمثال والأشعار ونحوها، فإن الإنسان يمكن علمه منه إذا تكلم، بأن يسمع منه أو ممن سمع منه، وأما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متعذر إلا في آيات قلائل، فالعلم بالمراد يستنبط بأمارات ودلائل، والحكمة فيه أن الله تعالى أراد أن يتفكر عباده في كتابه، فلم يأمر نبيه بالتنصيص على المراد في جمع آياته ».[2]

فكتاب الله تعالى لانهاية لمعانيه، ولا حد لأسراره، ومن هنا جاء قول ابن مسعود رضي الله عنه: «من أراد العلم فليثور القرآن فإن فيه علم الأولين والآخرين » قال البيهقي في المدخل: أراد به أصول العلم.[3] وإنما يفهم منه كلٌ بمقدار ما يفتح الله عليه، وبحسب استعداده للفهم، وموقعه من العلم، وقد أصاب من قال في حق علم التفسير: « العلوم ثلاثة: علم نضج وما احترق؛ وهو علم الأصول والنحو، وعلم لا نضج ولا احترق؛ وهو علم البيان والتفسير، وعلم نضج واحترق؛ وهو علم الفقه والحديث»[4] لكن الحكم الأخير فيه نظر.

١- الخويي: بضم الخاء وفتح الواو وتشديد الياء، هو شمس الدين أحمد بن خليل بن سعادة الشـــافعي صاحب الفخر الرازي، فقيها أستاذا في الطب والحكمة، وخوي مدينة في أذربيجان. شذرات الذهب: ٥/ ١٨٣.

٢- البرهان: ١/ ١٦.

٣- البرهان: ١/ ٨ – ٩.

٤- المنثور في القواعد: الزركشي: ١/ ٧٢، نقله من قول بعض المشايخ.

والغرض من تعلم التفسير: هو الوصول إلى الغايات الحميدة، والثمرات الجليلة، وهي التصديق بأخباره، والانتفاع بها، وتطبيق أحكامه على الوجه الذي أراده الله تعالى، ليعبد على بصيرة. وإنما احتيج إلى التفسير والشروح للكتب لأمور ثلاثة:

الأول: كمال فضيلة المصنف، فانه لقوته العلمية يجمع المعاني الدقيقة في اللفظ الوجيز، فربما عسر فهم مراده، فقصد بالشرح لإظهار تلك المعاني الخفية، ومن هنا كان شرح بعض الأئمة تصنيفه أدل على المراد من شرح غيره له.

الثاني: إغفال بعض تتمات المسألة، أو شروط لها، اعتمادا على وضوحها، أو لأنها من علم آخر فيحتاج الشارح لبيان المحذوف ومراتبه .

الثالث: احتمال اللفظ لمعان، كما في المجاز والمشترك، ودلالة الالتزام، فيحتاج الشارح إلى بيان غرض المصنف وترجيحه، وقد يقع في التصانيف البشرية ما لا يخلو منه بشر من السهو والغلط أو تكرار أو حذف وغير ذلك، فيحتاج الشارح للتنبيه على ذلك، وهذا السهو والغلط لا يدخل فيما يتعلق بالقرآن الكريم.[1]

إذا عرف هذا فان أشرف صناعة يتعاطاها الإنسان هي تفسير القرآن ، وقد أجمع العلماء أن التفسير من فروض الكفايات وأجل العلوم الشرعية الثلاثة .[2]

وصناعة التفسير قد حازت الشرف والفضيلة من الجهات الثلاث التي بها تتفاوت الصناعات في الشرف، وهي: الموضوع والغرض وشدة الحاجة؛ فأما من جهة الموضوع، فلان موضوعه كلام الله تعالى الذي هو ينبوع كل حكمة، ومعدن كل فضيلة، فيه نبأ ما قبلنا، وخبر ما بعدنا، وحكم ما بيننا، لا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه.وأما من جهة الغرض، فلأن الغرض منه هو الاعتصام بالعروة الوثقى والوصول إلى السعادة

١- المصدر السابق :١٤/١ والإتقان : ٤/ ١٧٠.
٢- الإتقان : ٤/ ١٧٣.

الحقيقية التي لا تفنى. وأما من جهة شدة الحاجة، فلأن كل كمال ديني أو دنيوي عاجلي أو آجلي مفتقر إلى العلوم الشرعية والمعارف الدينية، وهي متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى.[1]

والواجب على المسلم وهو يفسر القرآن: أن يشعر نفسه عند التفسير بأنه مترجم عن الله تعالى، شاهدا عليه بما أراد من كلامه، فيستشعر عظمة هذه الشهادة، روى مسروق عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول: « القرآن كلام الله، فمن قال فليعلم ماتقول، فإنما يقول على الله عز وجل ».[2] فعليه أن يكون خائفا من أن يقول على الله بغير علم، فيقع فيما حرم الله، ويزل غيره بما يقول، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ الأعراف:٣٣. ويكون ممن كذبوا على الله تعالى، وقد قال: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ الزمر: ٦٠.

١- الإتقان : ٤/ ١٧٣.

٢- شعب الإيمان: البيهقي: ٥/ ٢٩١ برقم (٢٢٠١). فصل في (ترك التفسير بالظن).

الفصل الثاني

نشأة التفسير وتطوره

المبحث الأول

نشـــــــأة التفســـير

أولا: التفسير في عصر النبوة:

أنزل الله كتابه الكريم بلغة العرب وعلى أساليبهم في كلامهم، جريا على سنة الله تعالى في إرسال الرسل، وأمر نبيه أن يبلغه الناس بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ المائدة: ٦٧، وحدد وظيفة نبيه ﷺ ببيان ما أنزل إليه للناس بقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ النحل:٤٤، وقد قام رسول الله ﷺ بأداء أمانته كاملة، فبلغ ما أنزل عليه، وبينه للناس، يوضح أحكامه، ويوضح حلاله وحرامه، ويفسر ما أشكل عليهم من آياته، ويخصص عامه، ويقيد مطلقه، ويبين مجمله، فكان رسول الله ﷺ هو أول المفسرين لكتاب الله، وفي عهده نشأ التفسير، سواء بما كان يبادر إلى بيانه، أو بما يجيب به على ما يوجه إليه من سؤال.

وقد اختلف الناس في مقدار ما فسره الرسول ﷺ من القرآن، هل فسره كله جملة وتفصيلا، بحيث لا نجد حاجة إلى من بعده مما يدخل تحت باب التفسير، أم أنه فسر قليلا من آيه، أم أنه فسر الكثير منه لكنه لم يفسر كل شيء فيه؟.

والحق أن النبي ﷺ لم يفسر القرآن كله بالمعنى التفصيلي للتفسير، فلم يروَ أنه فسر القرآن لفظة لفظة وآية آية، أو أنه بيّن كل أسراره العلمية ودقائقه اللغوية والبيانية، ولم يقل بذلك أحد، وهذا ما يثبته المروي في كتب السنة والتاريخ والسيرة والتفسير،

فالرسول ﷺ لم يفسر القرآن لغويا لعدم الحاجة إليه في زمانه، ولم يرو أنهم سألوه عن معنى لفظة من القرآن لغويا، لأنهم كانوا عارفين بمعاني ألفاظه التي يتكلمون بها ونزل بها القرآن الكريم.[1] كما لم يفسر المتشابهات ولم يسأله الصحابة عنها، لأنهم كانوا عارفين بمقدار ما كلفوا بمعرفته منها، وما زاد فإنهم غير مكلفين بمعرفتها فليست هي مما يتعلق بها عمل، وما جاء عن ابن تيمية بقوله:[2] «يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ النحل:٤٤، يتناول هذا وهذا»، فهو بلا شك يعني ما يحتاج فيه إلى بيان[3].

كما أنه ليس دقيقا ولا يوافق الواقع ما يقال بأنه ﷺ فسر القليل من القرآن، وأن ما فسره لا يعدو أن يكون آيات تعد، فهذا قول بلا تحقيق، إذ أن تفسير الرسول ﷺ للقرآن كما يشمل أقواله فإنه يشمل أفعاله، وفيها تفسير الكثير من آيات القرآن الكريم، فالسنة كلها بيان للقرآن يقول الشافعي: «جميع السنة شرح للقرآن »[4] وقال: «كل ما حكم به رسول اللهﷺ فهو مما فهمه من القرآن »[5]، وروى ابن المبارك عن عمران بن حصين أنه قال لرجل: «إنك رجل أحمق، أتجد في كتاب الله أربعا لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا، ثم قال: أتجد هذا في كتاب الله مفسرا ؟، إن كتاب الله تعالى أبهم هذا، وإن السنة تفسر هذا ».[6]

وأما ما أخرجه البزار عن عائشة رضي الله عنها من قولها: «ما كان رسول الله ﷺ يفسر شيئا من القرآن إلا آيا بعدد علمه إياهن جبريل».[7] فهو حديث منكر لا يصح

١- مجاز القرآن: أبو عبيدة: ١/ ٨ ومقدمة ابن خلدون: ١/ ٥٣٢.
٢- مقدمة في أصول التفسير: ٣٥.
٣- تطور تفسير القرآن: ١٨.
٤- الرسالة: الإمام الشافعي: ٦ وتفسير الطبري: ١/٣٧.
٥- تفسير ابن كثير:١/٤.
٦- تفسير القرطبي :١/٥٥.
٧- تفسير الطبري :١/٣٧ وتفسير القرطبي :١/٣١ .

الاحتجاج به، ولو سلم به فهو محمول على مغيبات القرآن وتفسير المجمل ونحوه مما لا سبيل إلى معرفته إلا بتوقيف من الله تعالى.[1]

وجوه البيان النبوي للقرآن:

وتفسير الرسول ﷺ للقرآن قد جاء على وجوه، منها:

١– تفسير القرآن بالقرآن: مثاله قوله ﷺ: «مفاتح الغيب خمس: إن الله عنده علم الساعة، وينزل الغيث، ويعلم ما في الأرحام، وما تدري نفس ماذا تكسب غدا، وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير»[2] ففسر (مفاتح الغيب) في قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلاّ هُوَ﴾ الأنعام:٥٩، بالمغيبات الخمس.

٢– كما يفسر أحيانا بعض الألفاظ المبهمة، مثل تفسيره (القوة) من قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ الأنفال:٦٠، بالرمي[3]. وتفسير المغضوب عليهم بأنهم اليهود، والضالين هم النصارى.[4]

٣– وقد يفسر بعض تشبيهات القرآن وكناياته عند الحاجة، فقد أخرج البخاري عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، الخيط الأبيض من الخيط الأسود أهما الخيطان ؟، قال: « إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين. ثم قال: بل هو سواد الليل وبياض النهار» .[5] وهذا قليل.

١– تفسير الطبري:٣٧/١ والبحر المحيط:١٣/١ وقال الطبري: هو حديث لا يصح لأن راويه محمد بن جعفر الزبيري وهو ممن لا يعرف في أهل الآثار. وقال ابن كثير: حديث منكر غريب وقال: قال البخاري:لا يتابع في حديثه. وقال الحافظ أبو الفتح الأزدي: منكر الحديث. تفسير ابن كثير:٦/١.

٢– صحيح البخاري: ٦ / ١٤٤.

٣– رواه مسلم وغيره، صحيح مسلم رقم: (٤٩٤٦) كتاب الإمارة، باب فضل ارمي والحث عليه، والترمذي: رقم:(٣٠٨٣٢) كتاب التفسير، الأنفال، وأبوداود: برقم: (٢٨١٣) كتاب الجهاد، الرمي.

٤– الإتقان: ٢١٤/٤ وقال رواه أحمد والترمذي وحسنه.

٥– رواه البخاري ومسلم. صحيح البخاري برقم ١٨١٧ومسلم برقم (١٠٩٠)، وعريض القفا أسلوب أسلوب يكنى به عن قلة الفطنة.

٤– بيان المجمل: فقد كان يبين ويفصل المجمل كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ﴾ الإسراء: ٧٨، و: ﴿أَقِيمُوا الصَّلاةَ﴾ الأنعام:٧٢، فلم يبين القرآن كيفيتها وأركانها وعدد ركعاتها، وفسرها رسول الله ﷺ بفعله وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي »[١] وبين مقادير الزكاة وأحكامها بعد أن جاءت مجملة في القرآن، وبين مناسك الحج وقال: «خذوا عني مناسككم » [٢] ، وغير ذلك مما أوردته كتب التفسير والحديث والفقه وأصوله.

٥– تقييد المطلق: من ذلك تقييده المطلق في قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ النساء: ٢٤، بعد قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ ﴾ النساء: ٢٣، فقيد الإطلاق السابق في حل ما لم يذكر، بتحريمه الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها.[٣]

٦– تخصيص العموم: كتخصيصه لعموم قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ ﴾ النساء:١١ بقوله: « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة».[٤] ومنه تخصيص العموم في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ﴾ البقرة: ١٧٣، بقوله: « أحلت لنا ميتتان ودمان ...»[٥]، ومنه تخصيص العموم الوارد في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ الأنعام: ٨٢، فإن بعض الصحابة فهم أن الظلم مراد به العموم، فبين لهم بأنه الشرك لا كل ظلم[٦].

١– أخرجه البخاري في الأذان: ١١٧/١ برقم ٦٠٥ ، ومسلم برقم ٦٧٤.
٢– أخرجه مسلم: ١٢٩٧، وأحمد: ٣ / ٣٠١ ، ٣١٨.
٣– سبل السلام: ٢ / ١٣٦.
٤– رواه الخمسة: التاج الجامع للأصول: ٢ / ٢٤٠.
٥–سنن ابن ماجة: ٢ / ٣١٣، سنن الدارقطني:٢٧٢/٤وتفسير القرطبي:٢٢٢/١ والميتتان: الحوت والجراد ، والدمان: الكبد والطحال.
٦– صحيح البخاري: ٦ / ٧١.

٧- بيان القرآن بتأكيده، بأن تأتي السنة موافقة لما جاء في القرآن تأكيدا للحكم وتقويته كقوله: « لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه» [١] فإنه يوافق قوله تعالى: ﴿وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ البقرة:١٨٨.

٨- إزالة الإشكال وتقريب المعنى، فقد أخرج مسلم من حديث أبي هريرة أنه لما نزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ النساء: ١٢٣، « شقت على المسلمين، وبلغت منهم ما شاء الله أن تبلغ فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال لهم :قاربوا وسددوا، فكل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها ». وفي رواية: حتى الشوكة يشاكها.[٢] وأخرجه أحمد من طريق آخر بلفظ: أن أبا بكر سأل الرسول ﷺ بقوله: يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ النساء:١٢٣، فكل سوء عملنا جزينا به؟ فقال رسول الله ﷺ: «غفر الله لك يا أبا بكر؟ ألست تمرض ؟ ألست تنصب ؟ ألست تحزن ؟ ألست تصيبك اللأواء؟ فهو ما تجزون به ».[٣]

وهكذا يتبين أن وجوه بيان السنة للقرآن متعددة، فمنها بيان المجمل، وتوضيح المشكل، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وبيان بعض مجازاته واستعاراته، وتفسير بعض ألفاظه المبهمة، ونسخ بعض أحكامه، وزيادة تشريعات على ما ورد فيه، وتقوية الوارد فيه وغير هذا، بقوله أو بفعله أو بتقريره. وأن الرسول ﷺ لم يلتحق بالرفيق الأعلى إلا وفسر من القرآن كل ما يحتاج إليه الناس من الحلال والحرام، وما يحتاجون إليه في صلاح حالهم في عاجلهم وآجلهم، أما غير ذلك من الأسرار والدقائق القرآنية، وعلل الأحكام وحكمة التشريع، ووجوه الإعجاز ومسائله، ونحو هذا فقد أوكل أمرها إلى

١- تفسير الطبري: ١ / ٢٥.

٢- صحيح مسلم : ٢٨٢/٢.

٣- مسند أحمد:١٨٢/١ برقم ٦٨، وهو حديث منقطع. ومصنف عبد الرزاق: ١٧٤/١.

تطور حركة العقل الإنساني، فمن غير الممكن على البشرية أن تفهم كمالات القرآن في كل نواحيه في عصر واحد، كما لم يبحث لغته ونحوه وصرفه لعدم الحاجة إليه في عصره، لأنهم يدركونها بملكتهم اللغوية، وطبيعتهم العربية الفصيحة، فتركها لهم ولمن بعدهم يأخذ منها أهل كل عصر ما تقتضيه حياتهم، وينسجم مع حاجاتهم، بعد أن نصب لهم الأدلة، وبين لهم السبيل في ذلك.

فتفسير القرآن يتأثر بالمستوى الحضاري والعقلي الذي وصل إليه المسلمون،[1] فكل عصر يلتمس فيه ما لم يحض به من سبقه تبعا لتطور الحضارة ونمو الثقافة.

ثانيا: التفسير في عصر الصحابة:

كان الصحابة في عهد النبي ﷺ يرجعون إليه في فهم ما يريدون فهمه من القرآن ولم يستقلوا في عهده بالاجتهاد، ولم يحتاجوا إليه، وبعد وفاته ﷺ شرعوا ببيان ما يحتاج إليه الناس، ولا سيما وأن المجتمع الإسلامي قد تطور عما سبق فدخل في الإسلام أبناء الأمم التي فتحت أمصارها، واختلط العرب بغيرهم واستجدت أحداث لم تكن، والأصحاب أدرى الناس بتفسير القرآن بعد الرسول ﷺ ولم يكونوا كلهم على مستوى عقلي واحد في القدرة على استنباط الأحكام، واستبيان الأسرار، واستجلاء دقائق المعاني، فاشتهر منهم بالتفسير الخلفاء الأربعة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير وزيد بن ثابت رضي الله عنهم. كما ورد التفسير عن غيرهم كعائشة وجابر بن عبد الله وابن عمر ومعاذ بن جبل وأبي هريرة وأنس وأم سلمة وأبي الدرداء وآخرين رضي الله عنهم، إلا أن هؤلاء لم يشتهروا به كالأولين.[2]

١- تطور تفسير القرآن: ١٧.
٢- مقدمة في أصول التفسير: ٦٩و ٩٧ و الإتقان: ٤ / ٢٠٤.

وصدر المفسرين من الصحابة علي بن أبي طالب، ثم ابن عباس، وأن المحفوظ عن ابن عباس أكثر من المحفوظ عن علي، إلا أن ابن عباس ورد عنه بأنه أخذ عن علي التفسير.[1]

مصادر التفسير لدى الصحابة:

١ــ القرآن الكريم: فكانوا يفسرون بعضه ببعض، وشواهده كثيرة: مثاله ما جاء عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ غافر: ١١، فيقول: «كنتم ترابا قبل أن يخلقكم فهذه ميتة، ثم أحياكم فخلقكم فهذه إحياءة، ثم يميتكم فترجعوا إلى القبور فهذه ميتة أخرى، ثم يبعثكم يوم القيامة فهذه إحياءة، فهما ميتتان وحياتان» واستدل على ذلك بقوله:[2] فهو قوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ البقرة: ٢٨. وتفسير سيدنا علي رضي الله عنه لقوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ الأحقاف: ١٥، بأن أقل مدة الحمل ستة أشهر، واستدل له بقوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ البقرة: ٢٣٣، وقوله: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ لقمان: ١٤، فآية الأحقاف دلت على أن مدة الحمل والرضاع ثلاثون شهرا، وبينت آية البقرة أن مدة الرضع عامان (٢٤شهرا)، فبقي من ﴿ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ ستة أشهر للحمل.[3]

وأخرج البخاري في حديث طويل عن المنهال بن عمرو عن سعيد قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي، قال: ﴿فَلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ﴾ المؤمنون: ١٠١، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ الصافات: ٢٧.

١- البرهان: ١٥٧/٢ ويذكر الزركشي بأن الذي يتلوهما هو عبد الله بن عمرو بن العاص، وهذا القول للزركشي لا يؤيده استقراء المنقول.

٢- تفسير الطبري: ١٤٦/١.

٣- تفسير الطبري: ٢/ ٤٩١ و٤٩٤ و١٠٢/٥٢ وتفسير ابن كثير: ٤٤٦/٣ و١٣٧/٤ و١٥٨.

﴿وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً ﴾ النساء:٤٢، ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ الأنعام: ٢٣، فقد كتموا في هذه الآية. إلى آخر ما سأل عنه. فقال ابن عباس: ﴿فَلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ ﴾ في النفخة الأولى،[1] ثم ينفخ في الصور: ﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلاّ مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ الزمر: ٦٨، فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون، ثم في النفخة الآخرة:[2] ﴿وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون﴾. وأما قوله: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، ﴿وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً﴾ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم، وقال المشركون: لم نكن مشركين، فختم على أفواههم فتنطق أيديهم، فعند ذلك عرف أن الله لا يُكتم حديثا.[3]

٢– السنة النبوية: فقد اطلعوا عليها، وكانوا حافظين لها بفضل صحبتهم للرسول ﷺ فتلقوا ما بينه لهم، كما عايشوا التنزيل، ووقفوا على أسبابه، وأدركوا ناسخه من منسوخه بما بينه لهم.

وتفسيرهم بالسنة النبوية يجري على وجوه، فقد يكون بالسنة القولية ويصرح بنسبة التفسير إلى النبيﷺ، وقد يكون بالسنة العملية، وقد يكون بما له حكم المرفوع، وكل ما قالوه في أسباب النزول له حكم المرفوع لأنه لا يجري فيه اجتهاد ولا يدخل في بابه، وكذا ما كان من أخبار الغيب إذا لم ينقله عن أهل الكتاب. مثال ذلك: ما أخرجه أحمد وغيره عن علي رضي الله عنه، قال: «ألا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله، وحدثنا به رسول الله ﷺ ؟، قال: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ الشورى:٣٠، وسأفسرها لك يا علي، ما أصابكم من مرض أو عقوبة أو بلاء في الدنيا فبما كسبت أيديكم، والله أكرمُ من أن يُثَنِّي عليه العقوبة في الآخرة، وما عفا الله تعالى

١– يشير إلى: ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ﴾ المؤمنون:١٠١.
٢– يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلاّ مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ الزمر: ٦٨
٣ – صحيح البخاري: ٨/ ٥٥٥ كتاب التفسير، باب تفسير حم السجدة.

عنه في الدنيا، فالله تعالى أحلمُ من أن يعودَ بعد عفوه ».[1] وما جاء عن ابن عباس في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ آل عمران: ١٨٨، قال: « نزلت في أهل الكتاب حين سألهم النبيﷺ عن شيء فكتموه أياه وأخبروه بغيره، وأروه أنهم أخبروه بما سألهم النبي عنه واستحمدوا بذلك إليه ».[2]

وأخرج أحمد والترمذي وحسنه عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت: أتستغفر لأبويك وهما مشركان ؟ فقال: أَوَلم يستغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فنزلت.[3] يقصد قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ، وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ التوبة: ١١٣–١١٤.

وأخرج البخاري عن أبي عبيدة قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ الكوثر:١، قالت: هو نهر أُعطيه نبيكم ﷺ، شاطئاه عليه در مجوف، كعدد النجوم.[4]

٣ــ اللغة: وهي من المصادر المهمة في تفسير الصحابة، فإذا ما أشكل لفظ أو أبهم عليهم كلام رجعوا إلى لسان العرب شعره ونثره فيستشهدون به على المعنى المراد، ويرشدون غيرهم بالرجوع إلى لغة العرب ولسانهم.

١– مسند أحمد: ١١٩/٢ برقم (٦١٤) مسند علي بن أبي طالب، والإتقان: ٢٤٤/٤.
٢– صحيح البخاري: برقم (٤٢٠٢) وتفسير الطبري: ٧ / ٤٦٦.
٣– مسند أحمد: ٣٨/٢ برقم(٧٣٢) مسند علي بن أبي طالب، وسنن الترمذي: برقم(٣٠٢٦) التفسير، وقال: حيث حسن. وينظر أسباب النزول: الواحدي : ١٩٧–١٩٩.
٤ – صحيح البخاري: ٧٣١/٨ كتاب التفسير(تفسير سورة: إنا أعطيناك الكوثر).

ومثاله ما جاء عن عمر رضي الله عنه في تفسير: ﴿حَرَجا﴾ من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً﴾ الأنعام: ١٢٥، فقرأها عمر(بفتح الراء) وقرأ بعض من كان عنده (حرِجا) بكسر الراء فقال عمر: أبغوني رجلا من كنانة واجعلوه راعيا، وليكن مدلجيا، قال: فأتوه به: فقال له عمر: يا فتى ما الحرجة؟ قال: الحرجة فينا، الشجرة تكون بين الأشجار التي لا تصل إليها راعية ولا وحشية، ولا شيء، فقال عمر: كذلك قلب المنافق لا يصل إليه شيء من الخير[١].

وجاء عن ابن عباس في هذا كثير، وأوعبه ما روي في قصته مع نافع بن الأزرق ونجدة بن عويمر، مثل سؤالهما له عن قوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ المائدة: ٣٥، فقال: الوسيلة الحاجة، قال: وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال: نعم أما سمعت عنترة وهو يقول:

إن الرجال لهم إليك وسيلة إن يأخذوك تكحلي وتجملي

وجاء عن عمر قوله: «يا أيها الناس عليكم بديوانكم شعر الجاهلية فإن فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم ».[٢] وعن ابن عباس قوله: « إذا أعيتكم العربية في القرآن فالتمسوها في الشعر، فإنه ديوان العرب ».[٣]

٤ــ الاجتهاد: فإذا لم يجدوا تفسير القرآن في القرآن أو في السنة اجتهدوا في ضوء ضوابط الشرع وقواعد التفسير، ومقتضى اللغة التي بها نزل، يساعدهم في ذلك حدة ذكائهم، وصفاء عقائدهم، وقوة بيانهم، وسلامة لغتهم، ومعرفتهم بظروف التنزيل، وملابساته، غير أنهم لم يتوسعوا في استعماله كثيرا لعدم وجود ما يدعوا إلى التوسع فيه، لأن الحياة لم تتغير كثيرا بعد.

١- تفسير الطبري: ٨ / ٢٨.
٢- تفسير الطبري: ١٤ / ١٣٣.
٣- إيضاح الوقف والابتداء: ابن الأنباري: ١٠١.

مثاله: ما أخرجه البخاري عن ابن ملكية عن ابن عباس قال: قال عمر بن الخطاب يوما لأصحاب النبي ﷺ: فيمن ترون هذه الآية نزلت: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ البقرة:٢٦٦؟ قالوا: الله أعلم، فغضب عمر فقال: قولوا نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس:ضربت مثلا لعمل، فقال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لرجل يعمل بطاعة الله ثم بعث له الشيطان، فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله.[1]

وقد اتخذ الصحابة من تفسير القرآن الكريم مجالا واسعا لاستنباط الأحكام الفقهية، مثل اجتهاد عمر بن الخطاب وتلميذه ابن مسعود رضي الله عنهما في عدة المتوفى عنها زوجها، بأن عدتها وضع الحمل، طالت أو قصرت، وقال علي بن أبي طالب وابن عباس رضي الله عنهم تعتد بأبعد الأجلين؛ وضع الحمل أو الاعتداد بأربعة أشهر وعشر، ومنشأ الخلاف تفسير نصين عامين من القرآن الكريم، تعلقا بالحامل المتوفى عنها زوجها، حيث تعارض ظاهرهما، وهما: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ البقرة:٢٣٤، وقوله: ﴿وَأُولاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ الطلاق:٤، فذهب عمر وابن مسعود إلى تخصيص آية البقرة بآية الطلاق، وذهب علي وابن عباس إلى إعمال الآيتين معا، ولم يريا تعارضا بينهما، وأن إعمال الدليلين ما أمكن خير من إهمالهما أو إهمال أحدهما.[2] قال ابن كثير عن رأي علي وابن عباس: وهذا مأخذ جيد ومسلك قوي لولا ما ثبتت به السنة في حديث سبيعة الأسلمية، حينما توفي عنها زوجها سعد بن خولة وهي حامل، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته بليال، فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب، فدخل عليها

١- صحيح البخاري: ١٦٥٠/٤ رقم (٤١٧٤) كتاب التفسير، باب أيود أحدكم أن تـون لـه جنـة. وينظر: الإتقان: ٤ / ٢٠٦. وفيه أمثلة أخرى .

٢- الجامع لأحكام القرآن: ١٧٥/٣ وتفسير ابن كثير: ٢٥٨/١-٢٨٦ .

أحد أوليائها، فحاول منعها، فاستفتت النبي ﷺ فأفتاها بأنها قد حللت حين وضعت حملها، وأمرها بالتزويج.[1]

ومثاله أيضا: ما صح عن ابن عباس أنه فسر الملامسة بالجماع في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ النساء: ٤٣، والمائدة:٦، فقال الملامسة كناية الجماع، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾البقرة:٢٣٧، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تعادونها﴾ الأحزاب:٤٩.وبه قال علي وأبيّ بن كعب ومجاهد وطاووس والحسن وسعيد وقتادة رضي الله عنهم وغيرهم. وقال ابن مسعود وابن عمر: اللمس ما دون الجماع، واختلفت الرواية في هذا عن عمر، رضي الله عنهم، وبه قال من التابعين عامر الشعبي وزيد بن أسلم وآخرون. [2]

ومنه اختلاف ابن عباس مع زيد بن ثابت وجماعة من الصحابة في نصيب الأم من الميراث في مسألة الغراوين أو العمريتين، فيمن ماتت أو مات عن زوج أو زوجة وأم وأب، هل للأم ثلث التركة كلها، أم ثلث الباقي بعد إخراج نصيب الزوج أو الزوجة؟ بالأول قال ابن عباس، وروي عن علي ومعاذ بن جبل، وبالثاني قال زيد وعمر وعثمان وأصح الروايتين عن علي رضي الله عنهم والجمهور، وهو قول الفقهاء السبعة، والأئمة الأربعة، ومدار اختلافهما هو في تفسير النص ومجاله، وهو قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ النساء:١١، فرأى زيد أن النص يفيد بأن لها ثلث التركة إذا استبدا بجميع التركة، بمعنى: لم يكن لهما ولد وورثه الأبوان فقط، فلو كانت تستحق

١- صحيح البخاري: برقم (٥٣١٩) وصحيح مسلم: برقم (١٤٨٤) وتفسير ابن كثير:٢٨٦/١.

٢- المصنف: عبد الرزاق: ١٣٤/١، مصنف ابن أبي شيبة: ١/ ١٩٢، المستدرك:٢٢٨/١ برقم (٤٦٩) وتفسير الطبري: ٥/ ١١٠١-١٠٧.

الثلث مطلقا ولو مع وارث آخر لكان قوله: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ﴾ عديم الفائدة، وهنا يأخذ الزوج أو الزرجة الفرض، ويبقى الباقي كأنه جميع التركة، فتأخذ ثلثه. ورأى ابن عباس أن ظاهر النص فرض لها الثلث، فتأخذ ثلث المال لعموم النص، وثلث الباقي لا وجود لذكره في القرآن. ومثل ذلك كثير.[1] وقد أوردنا أمثلة أخرى له في حكم التفسير بالرأي.

٥– الإسرائيليات: ولم يأخذوا بها فيما فيه عمل مطلوب أو عقيدة تتبع، وإنما كان فيما هو من قبيل تفصيل الموجز القصصي الذي ورد في القرآن، بعد أن علموا تجويزه لهم من رسول الله ﷺ دون أن يحكموا عليه بتصديق أو تكذيب، مع كونه لا يخالف ما جاء به شرعنا.[2]ومن الدارسين من لا يعد هذا المصدر من مصادر التفسير لدى الصحابة، لأنهم لا يفسرون بها وإنما يستأنسون بها للاستطلاع فقط.وسيأتي مزيد بيان لهذا في موضوع الإسرائيليات.

مميزات تفسير الصحابة:

١– لم يفسر القرآن كله في عصر الصحابة، وإنما فسر ما تدعو الحاجة إليه.

٢– لم يدون من التفسير في هذا العصر شيء.

٣– كان التفسير متسما بالوضوح وعدم التعقيد، فكانوا يكتفون بالمعاني الإجمالية غالبا.

٤– خلوه من نزعات التعصب المذهبي والاختلاف العقائدي.

١– ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٥٦/٥، تفسير ابن كثير: ٤٥٩/١، فتح القدير: ٤٣٣/١، وتفسير آيات الأحكام: السايس:١/ ٤٧ و١٥٧/٢.

٢– تطور تفسير القرآن: ٢٥.

٥ــ لم يأخذ الاستنباط العلمي للأحكام الفقهية من الآيات القرآنية صبغة علمية، وإنما كان يمثل حلولا جزئية وعملية لوقائع فعلية، فالاستنباط العلمي للأحكام من الآيات كان بحسب الحاجة، مقتصرا على الوقائع التي حدثت فعلا، دون الوقائع الفرضية كما كان عند من بعدهم، لذلك كانت اجتهاداتهم في استنباط الأحكام قليلة بالمقارنة مع ما كان بعدهم .[١] يؤيد ذلك ما روي عن مسروق قال: «سألت أبيّ بن كعب عن شيء فقال: أكان هذا ؟ قلت: لا، قال: فأجِمَّنا (أي: أتركنا أو أرحنا) حتى يكون، فإذا كان اجتهدنا لك رأينا ».[٢]

٦– كان الاختلاف بينهم في التفسير قليلا جدا، واختلافهم في الأحكام أكثر من اختلافهم في التفسير، وأكثر ما صح عنهم من اختلاف فإنما هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد. والاختلاف الوارد عنهم على أصناف ثلاثة، صنفان منهما الاختلاف فيهما اختلاف تنوع، وهي كالآتي:

الصنف الأول: إختلاف في اللفظ دون المعنى: وذلك بأن يفسر كل منهم اللفظ بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمّى غير المعنى الآخر، مع اتحاد المعنى والمراد. كما قيل في السيف: الصارم والمهند. ومثاله: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاّ تَعْبُدُوا إِلاّ إِيَّاهُ﴾ الاسراء: ٢٣، قال ابن عباس والحسن: قضى: أمر، وقال مجاهد: وصى، وبهذا قرأ ابن مسعود وأبي، وقال الربيع بن أنس: أوجب. فمعناها واحد أو متقارب، فلا تأثير لهذا الاختلاف.[٣]

١– التفسير والمفسرون: ٩٧/١–٩٨ وعلم أصول الفقه: خلاف: ١٥.

٢– جامع بيان العلم وفضله: ابن عبد البر: ٧٢/٢.

٣– تفسير الطبري: ٦٢/١٥–٦٣ وتفسير ابن كثير: ٣٦/٣ وفتح القدير:٢١٩/٣ والجامع لأحكام القرآن: ٢٣٧/١٠.

ومثاله أيضا: تفسير قوله تعالى: ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ الفاتحة: ٦، بالقرآن تارة، وبالإسلام تارة أخرى، ومرة بالرسول ﷺ.[1]

ومثل أسماء الله الحسنى؛ فأن أسماء الله كلها تدل على مسمى واحد، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضادا لدعائه باسم آخر، بل الأمر كما قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ الإسراء: ١١٠، وكل اسم من أسمائه يدل على الذات المسماة، وعلى الصفة التي تضمنها الاسم؛ كالعليم، يدل على ذات الله عز وجل، وعلى معنى آخر هو العلم. واسم القدير؛ يدل على ذات الله تعالى، وعلى معنى آخر غير المعنى الذي دل عليه اسم العليم، وهو الصفة أو معنى القدرة.

فالمقصود أن كل اسم من أسمائه يدل على ذاته وعلى ما في الاسم من صفاته، ويدل أيضا على الصفة التي في الاسم الآخر بطريق اللزوم.

فإن كان مقصود السائل تعيين المسمى؛ عبرنا عنه بأي اسم كان، فيعبر أحدهم عن الذات الإلهية بالرحمن وآخر بالعليم ونحو ذلك.

وإن كان مقصود السائل معرفة ما في الاسم من الصفة المختصة به فلا بد من قدر زائد على تعيين المسمى؛ مثل أن يسأل عن: ﴿الْقُدُّوسُ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ﴾ الحشر: ٢٣، ومراده: ما معنى كونه قدوسا سلاما مؤمنا؟ ونحو ذلك. فيبين له معنى هذا الاسم تحديدا.

فالسلف كثيرا ما يعبرون عن المسمى بعبارة تدل على عينه، كمن يقول عن القدوس: هو الغفور الرحيم، أي أن المسمى واحد، لا أن هذه الصفة هي هذه. وهذا ليس اختلاف تضاد.[1]

١- تفسير ابن كثير: ١/٣٣٠ ومجموع الفتاوى: ١٣/ ١٧٨-١٧٩.

الصنف الثاني: اختلاف في اللفظ والمعنى لكن الآية تحتمل المعنيين، لعدم التضاد بينهما، وذلك بأن يفسر أحدهم اللفظ العام ببعض أنواعه، على سبيل التمثيل وتنبيه المستمع على النوع، لا على سبيل الحصر أو الحد المطابق غي عمومه أو خصوصه. فتحمل الآية عليهما وتفسر بهما، ويكون الجمع بينهما على أن كل واحد من القولين دلّ على وجه من الوجوه المرادة، على سبيل التمثيل لما تعنيه الآية.

وهذا قد يرد على وجوه:

١– ذكر بعض أنواع العام على سبيل التمثيل:

ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ فاطر:٣٢، فالظالم لنفسه يتناول المضيّع للواجبات، والمنتهك للمحرمات. والمقتصد يتناول فاعل الواجبات، وتارك المحرمات. والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات. فالسابقون: أصحاب اليمين، والسابقون السابقون أولئك المقربون.

ثم إن من الصحابة من يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات، كقول القائل: السابق: الذي يصلي في أول الوقت، والمقتصد: الذي يصلي في أثنائه، والظالم لنفسه: الذي يؤخر العصر إلى وقت الاصفرار. أو يقول: السابق والمقتصد والظالم قد ذكرهم في آخر سورة البقرة؛ فإنه ذكر المحسن: بالصدقة، والظالم: بآكل الربا، والعادل بالبيع. والناس في الأموال: إما محسن، وإما ظالم، وإما مقتصد. فالسابق: المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات. والظالم: آكل الربا، أو مانع الزكاة. والمقتصد: الذي يؤدي الزكاة المفروضة ولا يأكل الربا. ونحو ذلك. فذكر كل منهم نوعا من الاسم العام،

١– مجموع الفتاوى: ١٣/ ١٧٨–١٧٩ .

داخلا في الآية، بقصد تعريف المستمع أو السائل بتناول الآية له، وتنبيهه به على نظيره، فإن التعريف بالمثال يسهل الفهم أكثر من التعريف بالحد المطابق.[1]

وقولهم في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ الحجر:٨٧، فعن ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وجماعة من التابعين: أن السبع المثاني هي السور السبع الطوال، وقال عمر وعلي وابن عباس برواية وابن مسعود رضي الله عنهم: هي سورة الفاتحة، وسميت بذلك لأنها تثنى في الصلاة.[2]

وقد ورد في كونها الفاتحة حديثان صحيحان، فعن أبي سعيد بن المعلى قال: « مر بي النبي ﷺ وأنا أصلي فدعاني فلم آته حتى صليت، ثم أتيت، فقال: ما منعك أن تأتي ؟ فقلت: كنت أصلي، فقال: ألم يقل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ الأنفال:٢٤، ثم قال: أَلاَ أعلّمك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج من المسجد؟، فذهب النبي ليخرج من المسجد، فذكرته، فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الفاتحة:٢، هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته ».[3] وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ « أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم ».[4]

ومع ذلك اختلفت أقوال السلف فيها، لكنها لا تنافي فيه، يقول ابن كثير: «فهذا لا ينافي وصف غيرها من القرآن كالسبع الطوال بالسبع المثاني، لما فيها من هذه الصفة، كما لا ينافي وصف القرآن بكماله بذلك أيضا، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَاباً مُتَشَابِهاً مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ الزمر:٢٣، مثاله

١- ينظر: تفسير الطبري: ١٣٤/٢٢-١٣٧، الجامع لأحكام القرآن: ٣٤٦/١٤ وتفسير ابن كثير: ٥٥٥/٣-٥٥٦.

٢- تفسير الطبري: ٥١/١٤-٥٦ وتفسير ابن كثير: ٥٥٨/٢.

٣- صحيح البخاري: ٤/ ٢٧٣٨ رقم: (٤٤٢٦) كتاب التفسير.

٤- صحيح البخاري: ٤/ ٢٧٣٨ رقم: (٤٤٢٧) كتاب التفسير.

مثال قوله ﷺ حينما سؤل عن المسجد الذي أسس على تقوى، فأشار إلى مسجده، والآية نزلت في مسجد قباء ».[1]

ومثال ذلك: ما نقل في قوله تعالى: ﴿وَكَأْساً دِهَاقاً﴾ النبأ:٣٤، قال ابن عباس وأبو هريرة: دهاقا: مملوءة، وقال مجاهد والحسن وقتادة وابن زيد: متتابعة، وقال عكرمة: صافية.[2] ولا منافاة بين هذه الأقوال، والآية تحتملها، فتحمل عليها جميعا، ويكون المعنى: كأسا مملوءة متتابعة غير مقطوعة وصافية، وهو حق وصدق.

٢– ومنه ما ورد عنهم من اختلاف في أسباب النزول، فأحيانا يذكر أحدهم نوعا من السبب يقصد به تعريف السامع بتناول الآية له، مع أنه لا يقصد الحصر أو التخصيص، مثل ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ البقرة: ١٩٥، فقيل: نزلت في قوم من مشركي مكة، أو في أهل الكتاب، أو في قوم من المؤمنين، وقال أبو أيوب نزلت فينا معشر الأنصار، ولا يقصد أحد منهم أنها مختصة بأولئك دون غيرهم.[3]

ومثل قولهم في سبب نزول آية الملاعنة: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاّ أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ النور:٦، فقد ورد في الصحيح برواية أنها نزلت في هلال بن أمية حين قذف امرأته، وفي روايت فيه أيضا أنها نزلت في عويمر العجلاني، فهذا إختلاف لا يضر مثله، لأنه ليس اختلافا حقيقيا، وإنما يذكر أحدهم للإفهام والتعريف سببا من السببين تمثيلا لا حصرا، لأن كلا القولين داخلين في السبب.[4] وهو المسمى بتعدد الأسباب والنازل واحد

١– تفسير ابن كثير: ٥٥٨/٢.

٢– تفسير الطبري:١٩/٣٠–٢٠ وتفسير ابن كثير:٤٦٦/٤. وتاج العروس: مادة دهق.

٣– تفسير الطبري: ٢٠٤/٢، الجامع لأحكام القرآن: ٣٦١/٢ ومقدمة في أصول التفسير: ٣٨ــ٤٧. وتفسير ابن كثير: ٢٢٩/١–٢٣٠ .

٤– صحيح البخاري: برقم (٤٣٧٦ و٤٣٧٨) كتاب التفسير، باب (الذين يرمون أزواجهم).

ومنه اختلافهم في سبب نزول أواخر سورة النحل، وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ النحل:١٢٦، فقد تكرر نزولها مرتين، فقد أخرج ابن أبي شيبة عن عائشة والبيهقي والطبراني والدارقطني والحاكم بسند صحيح عن أبي هريرة، والطبراني عن ابن عباس أيضا، أن النبي ﷺ وقف على حمزة حين استشهد، وقد مُثِّلَ به، فقال: لأمثلنّ بسبعين منهم مكانك، فنزل جبريل –والنبي واقف– بخواتيم سورة النحل » الآيات من ١٢٦–١٢٨.[1] وأخرج أحمد والترمذي والنسائي والبيهقي وابن حبان والطبراني والحاكم بسند صحيح عن أبي بن كعب قال: لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون، ومن المهاجرين ستة، فيهم حمزة، فمثلوا به، فقالت الأنصار: لئن أصبنا منهم يوما مثل هذا لنربِيَنّ عليهم (أي: لنزيدنّ عليهم). فلما كان يوم فتح مكة أنزل الله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ الآيات ١٢٦–١٢٨.[2] فالرواية الأولى تفيد أنها نزلت في غزوة أحد، والثانية تفيد أنها نزلت في فتح مكة، وبين الغزوتين بضع سنين، ولا يمكن الجمع بينهما على القول بأن الحادثتين وقعتا فنزلت عقبهما، للتباعد الزمني، ولكن يمكن الجمع بينهما بالقول إن هذا من باب (تكرر نزول الآية في زمنيين وسببين مختلفين)، بمعنى أن هذه الآيات نزلت مرتين، مرة في غزوة أحد ومرة يوم فتح مكة، لغرض لفت النظر إلى أهمية الوصايا التي

١– مصنف ابن أبي شيبة: ٤٨٥/٨ ودلائل النبوة: البيهقي: ٣٤١/٣ برقم (١١٧٠) باب كفوا عن القوم، وشعب الإيمان: برقم (٩٣٧٢) فصل (فيما يقول العاطس) وسنن الدارقطني: برقم (٤٢٨) باب السير، والمعجم الطبير: الطبراني: ٢٣٣/٣ برقم (٢٨٦٨) وفي طريق آخر عن ابن عباس: ٢٧٦/٩ والمستدرك: ٢٢٥/١١ برقم(٤٨٨٢) .

٢– مسند أحمد: (٢٠٢٨٠) و(٢٠٢٨١) وسنن الترمذي: برقم (٣٠٥٤) باب التفسير، تفسير سورة النحل، والسنن الكبرى: النسائي: ٣٧٦/٦ رقم (١١٢٧٨) باب التفسير، سورة النحل، ودلائل النبوة: البيهقي: ٣٤٣/٣ رقم (١١٧٢) وشعب الإيمان: رقم (٩٣٧٣) وصحيح ابن حبان: ٤٦٨/٢ باب العفو، والمعجم الكبير: ٣/ ٢٢٤ وعن ابن عباس برقم (١٠٨٨٨) والمستدرك : ١١/٨ برقم (٣٣٢٥) تفسير سورة النحل ورقم (٣٦٢٥) باب في تفسير سورة حم عسق وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

فيها بالنسبة لظرف وملابسات زمن نزولها، وإشعارا بعظم شأنها، وتذكير بما فيها خوف نسيانه، فلا يغفلوا عنها ساعة الغضب.

٣– أن يكون اللفظ محتملا لأمرين أو أكثر، فيفسره كل منهم بأحد معنييه أو معانيه، وهذا يرد على صورتين:

أ– أن يكون اللفظ مشتركا في اللغة، كلفظ: (قسورة) في قوله: ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ المدثر:٥١، الذي يراد به الرامي، قال به: ابن عباس وأبو موسى وزيد بن أسلم ومجاهد وغيرهم وهو قول الجمهور كما يقول ابن كثير، ويراد به الصائد أو القناص، وبه قال: ابن عباس في رواية أخرى وسعيد، ويراد به الأسد، وبه قال: ابن عباس وأبو هريرة وآخرون، ويراد به ركز الناس وأصواتهم، وبه قال ابن عباس كما في البخاري. [١] ولفظ: (عسعس) في قوله: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ التكوير:١٧، الذي يراد به إقبال الليل وإدباره. فقال علي وابن عباس برواية ومجاهد وآخرون: إذا أدبر، وقال مجاهد وسعيد والحسن والعوفي: أقبل.[٢] فمثل هذا قد يجوز أن يكون المراد به كل المعاني، وقد لا يجوز. وذلك بحسب إمكانية ذلك. ومثل هذين المثالين كلها محتملة للفظ، ولا تنافي إرادتها جميعا، كما هي عادة القرآن في إفادة المعاني الكثيرة باللفظ القليل.

ب– أن يعبروا عن المعاني بألفاظ متقاربة لا مترادفة، فيكون من باب تقريب المعنى بلفظ أقرب إلى فهم السائل أو السامع لا تحقيقه. نحو قول بعضهم في: ﴿لا رَيْبَ فِيه﴾ البقرة: ٢، (لاشك)، فهذا تقريب للمعنى، وإلا فإن الريب فيه اضطراب وحركة، كما

١– صحيح البخاري:٤/٤٨٠ كتاب التفسير، ونفسير الطبري: ٢٩/١٦٨–١٧١ وتفسير ابن كثير: ٤/٤٤٨.

٢– صحيح البخاري: كتاب التفسير:٤/ ١٨٨٣ وتفسير الطبري: ٣٠/٧٨–٧٩ وتفسير ابن كثير: ٤/٤٨٠.

قال ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»،[1] وفي الحديث: «أنه مرّ بظبي حاقف، فقال: لا يربه أحد ».[2] كما أن اليقين ضمن معنى السكون والطمأنينة.[3]

ومثل قولهم في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْراً﴾ الطور:٩، بأن المعنى: تتحرك تحركا، وتدور دورا، ويموج بعضها في بعض. فكلها معاني متقاربة، تفيد إفهام المراد، وليس هو تحقيقَ المعنى، لأن أصل المور هو: التحرك السريع.[4]

الصنف الثالث: اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية لا تحتمل المعنيين، فتحمل الآية على الأرجح منهما بأحد أوجه الترجيح كدلالة السياق. وقد سبق أمثلة له، ومثاله: ماجاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلاّ أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ البقرة: ٢٣٧، قال على بن أبي طالب رضي الله عنه: الذي بيده عقدة النكاح: الزوج، واختاره أبو حنيفة والصحيح من مذهب الشافعي، وقال ابن عباس رضي الله عنه: الولي. وبه قال مالك في رواية والشافعي في القديم.[5] والراجح قول علي رضي الله عنه لدلالة السياق عليه، وهو مؤيد بالحديث الذي خرجه الدارقطني وابن أبي حاتم أنه ﷺ قال: «ولي عقدة النكاح الزوج».[6] وللإجماع على أن الولي لو أبرأ الزوج من المهر قبل الطلاق لم يجز فكذلك بعده، وأجمعوا على أن الولي لا يملك أن يهب شيئا من مالها، والمهر مالها.[7]

١- أخرجه أحمد والترمذي والنسائي والحاكم: فتح الباري:٤/٢٣٤

٢- الموطأ: ١/٣٥١ وسنن النسائي: ٥/١٨٣ وحاقف أي: واقف منحن رأسه بين يديه إلى رأسه.

٣- ينظر: مقدمة في أصول التفسير:٤٩ــ٥٣.

٤- تفسير ابن كثير: ٧/٥٧٣.

٥- الجامع لأحكام القرآن: ٣/٢٠٦-٢٠٧ وتفسير ابن كثير: ١/٦٤٤. وأخرج الرواية عن ابن عباس الدارقطني في سننه: ٣/٢٨٠ برقم: (٣٧٣٦).

٦- سنن الدارقطني: ٣/٢٨٠ برقم (٣٧٢٦) وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٨٧ برقم (٢٣٩٩).

٧- الجامع لأحكام القرآن: ٣/٣٠٧.

ومثاله: اختلافهم في تفسير (القرء) من قوله تعالى ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ﴾ البقرة: ٢٢٨، فقال عمر وابن مسعود وابن عباس وأبي موسى وجماعة رضي الله عنهم: الحيض، وقال علي وزيد وعائشة وابن عمر رضي الله عنهم: الطهر. واختلف الفقهاء من بعدهم في ذلك، فأخذ كل منهم بقول من القولين بحسب ما ترجح لديه.[1]

ثالثا: التفسير في عصر التابعين:

بعد أن اتسعت رقعة الإسلام وامتدت دولته شرقا وغربا، دخل الناس من أهل البلدان المفتوحة في الدين الجديد، وهؤلاء بحاجة إلى من يبين لهم معاني القرآن الكريم، لأنهم لا يفقهون اللغة العربية، كما ضعفت الملكة اللغوية لدى كثير من أهل اللغة نتيجة اختلاطهم بالعجم، وابتعاد الناس عن عصر الفصاحة، مما جعل الحاجة أكثر من ذي قبل إلى التفسير، نتيجة غموض الكثير من معاني القرآن ودقائقه عليهم، وتجدد أحداث ووقائع في حاضر المسلمين تدعو إلى معرفة أحكامها، مما دفع الناس إلى اللجوء إلى علمائهم للوقوف على فهم ما أشكل عليهم من القرآن، واستبيان أحكام ما استجد.

فكان علماء التابعين الذين تلقوا عن الأصحاب علمهم بالكتاب يبينون للناس ما يحتاجون إليه من تفسير آيات القرآن، واستنباط أحكامه وحكمه، والتزمت في كل مصر طائفة منهم بالتفسير، وانتصبت له واشتهرت به، فوجدت في العالم الإسلامي مدارس تفسيرية كبرى، لكل منها منهجيتها في الأصول والاستنباط، متأثرة في ذلك بمن حل فيها من الصحابة الكرام ممن لهم مكانتهم في التفسير.

أشهر مدارس التفسير في عهد التابعين:

١– تفسير الطبري: ٢/٤٣٩–٤٤٠. وينظر تفصيل الاختلاف في تفسير القرطبي.

مدرسة مكة: وهي التي وضع أصولها ومنهجها عبد الله بن عباس رضي الله عنه، فكان إمام هذه المدرسة بلا خلاف، وإليه ينتسب تلامذتها، وأشهر رجالها من التابعين:

مجاهد بن جبر المكي (ت١٠٢ هـ على خلاف)[١]، وسعيد بن جبير: توفي ٩٥هـ قتله الحجاج صبرا[٢]، وعطاء بن أبي رباح (ت ١١٤ هـ)،[٣] وعكرمة مولى ابن عباس (ت١٠٥هـ)، وطاووس بن كيسان اليماني (ت١٠٦هـ)[٤].

مدرسة المدينة: [٥] وهم أصحاب عمر وعلي وزيد وابن عمر وأبي وعائشة، ومن أشهر رجالها من التابعين: أبو العالية الرياحي بن مهران (ت٩٠ هـ)، وزيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب (ت١٣٦هـ)، ومحمد بن كعب القرظي (ت١١٨هـ)، ومالك بن أنس الأصبحي (ت١٧٩هـ)، [٦] وكذا سعيد بن المسيب المخزومي (ت٩٤هـ) راوية عمر، وعروة بن الزبير بن العوام الأسدي (ت٩٣هـ) ومحمد بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي القرشي(ت١٠٧هـ) راويا عائشة رضي الله عنها. وهؤلاء الثلاثة هم من الفقهاء السبعة بالمدينة.[٧]

مدرسة الكوفة: وإمامها عبد الله بن مسعود رضى الله عنه المقرىء والمفسر، ومن أشهر أصحابه فيها: علقمة بن قيس النخعي (ت٦٢هـ)، ومسروق بن عبد الرحمن الهمداني الملقب بابن الأجدع (ت٦٣هـ)، ومرة بن شراحيل الهمداني (ت٧٤هـ)،

١- تهذيب التهذيب: ٤٢/٨.
٢- تهذيب التهذيب: ١١/٤ والإتقان: ٢١٠/٤.
٣- تهذيب التهذيب: ١٩٩/٧.
٤- الإتقان: ٢١٠/٤-٢١١.
٥- ذاع القول بين الدارسين بأن أبي بن كعب هو إمام مدرسة المدينة وأكثر أهلها تفسيرا، والحقيقة أن مدرسة المدينة أئمتها كبار الصحابة وشيوخهم الذين ذكرناهم، وما جاء عن تلامذة المدينة هو في الحقيقة راجع أغلبه إلى هؤلاء.
٦- الإتقان : ٢١١/٤ .
٧- إعلام الموقعين: ٢٠/١ وفقهاء المدينة السبعة: هؤلاء الثلاثة وخارجة بن زيد بن ثابت وأبو بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود.

والأسود بن يزيد النخعي (ت٧٥هـ)، وعامر بن شراحيل الشعبي(ت١٠٥هـ)، والحسن بن يسار البصري(ت١١٠هـ)،وقتادة بن دعامة السدوسي(ت١١٧هـ).[١]

وكان معظم ما ورد عنهم في التفسير قد تلقوه عن الصحابة، ومع ذلك فإنهم تكلموا أيضا في بعض ذلك بالاستنباط والاستدلال[٢].

وقد أشاد ابن تيمية في مقدمته بجهود هذه المدارس التفسيرية فقال:[٣] «وأما التفسير التفسير فإن أعلم الناس به أهل مكة لأنهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد وعطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس وأبي الشعثاء وسعيد بن جبير وأمثالهم. وكذلك أهل الكوفة من أصحاب عبد الله بن مسعود، ومن ذلك ما تميزوا به على غيرهم.[٤] وعلماء وعلماء أهل المدينة في التفسير مثل زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالك التفسير، وأخذه عنه أيضا ابنه عبد الرحمن وعبد الله بن وهب ». وقال ابن القيم:[٥] « والدين والفقه والعلم انتشر عن أصحاب ابن مسعود، وأصحاب زيد بن ثابت، وأصحاب عبد الله بن عمر، وأصحاب ابن عباس، فعلم الناس عامته عن أصحاب هؤلاء الأربعة؛ فأما أهل المدينة فعلمهم عن زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر، وأما أهل مكة فعلمهم عن أصحاب عبد الله بن عباس، وأما أهل العراق فعلمهم عن أصحاب عبد الله بن مسعود ».

كذلك ظهرت مدارس أو نواة لمدارس تفسيرية في الأمصار الإسلامية الأخرى مثل مدرسة البصرة والشام ومصر واليمن، لكنها لم تشتهر ولم تستقل استقلال تلك المدارس الثلاث الأولى في مناهجها التفسيرية.

---

١ – الإتقان :٢١١/٤ .
٢– مقدمة في أصول التفسير: ٣٨ والإتقان ٢١٠/٤ و ١٨١
٣– مقدمة في أصول التفسير: ٦١ والإتقان ٢١٠/٤.
٤– يعني بذلك ما تميزوا به من كثرة الرأي والاجتهاد في التفسير، وهو المعروف عن مدرسة أهل أهل العراق.
٥– إعلام الموقعين:٢١/١.

ثم حمل هؤلاء العلم بالتفسير الذي تلقوه عن الصحابة، وما زادوا عليه من اجتهاداتهم تبعا لمقتضيات الحاجة، إلى من بعدهم من أتباع التابعين، وزاد عليه هؤلاء ما زادوا بمقدار الغموض الذي حصل، وما جد من رأي واختلاف حاجة، وعن هؤلاء أخذ من جاء بعدهم. وهكذا تناقله الخلف عن السلف، يحمل كل جيل علم الجيل الذي سبقه ويزيد عليه مما سنه الله من سنن الحياة وتدرج العلوم، إلى أن بلغ النضج والتطور المنسجم مع تطور الفكر وتجدد المعارف وتقدم العلوم.

مصادر التفسير لدى التابعين:

أما مصادر التفسير في هذا العهد فهي :

١– القرآن الكريم. مثاله: ما أخرجه ابن جرير عن ابن زيد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ الانبياء:٤٨، قال: الفرقان: الحق آتاه الله موسى وهرون فرق بينهما وبين فرعون، فرق بينهما بالحق، وقرأ: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ الأنفال:٤١، قال: يوم بدر.[١] وفسر مجاهد (العقبة) في قوله تعالى: ﴿فَلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ البلد:١١، بقوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ، فَكُّ رَقَبَةٍ، أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾البلد: ١٢–١٤.[٢] وما أخرجه البخاري عن ابن عيينة أنه قال في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً، إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً﴾ الشرح: ٥–٦، أي: مع ذلك العسر يسر آخر، كقوله: ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلاّ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ﴾ التوبة: ٥٢، ولن يغلب عسر يسرين.[٣]

١– تفسير الطبري: ١٨/ ٤٥٣.
٢– صحيح البخاري: ٤/ ١٨٨٨ كتاب التفسير، باب تفسير سورة البلد.
٣– صحيح البخاري: ٤/ ١٨٩٢ كتاب التفسير باب تفسير سورة ألم نشرح.

٢– السنة: وهو يشمل كل ما رواه التابعون عن الصحابة من التفسير النبوي، مما يفسرون به اللفظ أو يستدلون به على الحكم، وقد يكون مرفوعا وقد يكون مرسلا، ومثاله: ما رواه معمر عن الزهري في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ البقرة: ١٩٦، قال: أمر النبي ﷺ كعب بن عجرة أن يصوم ثلاثة أيام.(١)

ومن ذلك ما يروونه من أسباب النزول ولم يصرحوا بالصحابي فيه، لأن القول في أسباب النزول لا مجال للرأي فيه، فهو منقول عن الصحابي وإن لم يصرح التابعي به، لكنه مرسل، مثاله ما رواه ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قالت الأنصار: إن السعي بين الحجرين من عمل الجاهلية –يعنون الصفا والمروة– فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ البقرة: ١٥٨، أي: من الخير الذي أخبرتكم عنه.(٢)

٣– ما فسره الصحابة الكرام. ومثاله: ما أخرجه البخاري عن عروة بن الزبير قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ﴾ النساء: ٣، فقالت: «يا ابن أختي: هذه اليتيمة تكون في حَجْرِ وَلِيِّها تَشْرَكُهُ في ماله ويُعْجِبُه مالُها وجمالُها، فيريد أن يتزوَّجها بغير أن يُقْسِطَ في صَداقها، فيعطيها مثل ما يُعطيها غيرُه، فنُهوا عن أن يَنْكِحوهنَّ إلاّ أن يُقسطوا لهنَّ، ويبلُغُوا لهنَّ أعلى سُنَّتِهِنَّ في الصداق، فأمروا أن يَنْكِحوا ما طاب لهم من النساء سِواهنَّ». وهكذا كل ما رواه التابعون من تفسير الصحابة رضي الله عنهم.(٣)

١– المصنف – تفسير عبد الرزاق: عبد الرزاق بن همام الصنعاني: ٧٥/١.

٢– تفسير مجاهد: ٩٢/١.

٣– صحيح البخاري: ٥/ ١٩٤٩ و١٩٧٤ برقم (٤٨٠٤) و(٤٨٤٦) كتاب التفسير باب تفسير سورة النساء، (وإن خفتم ألا تقسطوا).

وعن عاصم بن أبي النجود عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ الماعون: ٥، قال: «سألت أبي فقلت: أهو حديث أحدنا يحدث نفسه في صلاته ؟ فقال: لا، كلنا يحدث نفسه في صلاته، ولكنه السهو عنها، ترك وقتها».[١]

ومن ذلك ما كانوا يروونه عنهم في القراءات أيضا، مثل ما أخرجه البخاري وغيره عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: «دخلت في نفر من أصحاب عبد الله الشام، فسمع بنا أبو الدرداء فأتانا فقال: أفيكم من يقرأ ؟ فقلنا: نعم، قال: من فيكم أقرأ ؟، فأشاروا إليّ، فقال: إقرأ، فقرأت: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾، (والذكرِ والأنثى) الليل:١–٣، قال: أنت سمعتها من في صاحبك؟ قلت: نعم، قال: وأنا سمعتها من في النبيﷺ وهؤلاء يأبون علينا ».[٢]

٤– اللغة. وهو كثير، ولا سيما عن أصحاب ابن عباس في تفسير الغريب، ويمكن الوقوف على أمثلة كثيرة له في كتاب التفسير من صحيح البخاري، وكتب المأثور، ومثاله: تفسير عكرمة للجبت والطاغوت بقوله: الجبت: بلسان الحبشة شيطان، والطاغوت: الكاهن.[٣] وروي عن الحسن في تفسير: ﴿تُسْقَى مِنْ عَيْنٍ آنِيَةٍ﴾ الغاشية: ٥، قال: كانت العرب تقول للشيء إذا انتهى حره حتى لا يكون شيء أحر منه: قد أنى حره، فقال الله عز وجل: ﴿تُسْقَى مِنْ عَيْنٍ آنِيَةٍ﴾، يقول: أوقد الله عليهم جهنم منذ خلقت، فأنى حرها. وقال مجاهد: قد بَلَغَ إِنَاهَا وَحَانَ مَشْرَبُهَا.[٤] وفي قوله تعالى:

١– تفسير مجاهد: ٧٨٦/٢.
٢– صحيح البخاري: ١٨٨٩/٤ برقم (٤٦٥٩) كتاب التفسير. باب تفسير سورة اليل.
٣– صحيح البخاري: ١٦٧٣/٤ كتاب التفسير تفسير سورة النساء.
٤– تفسير مجاهد: ٧٥٣/٢.

﴿فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ﴾الماعون: ٢، قال مجاهد: (يدع) يدفع عن حقه، يقال: هو من دَعَعْتُ، يَدُعُّون: يدفعون.[١] ففسر اللفظ بالرجوع إلى أصله اللغوي.

٥– الاجتهاد. إذا لم يجدوا في القرآن والسنة وتفسير الصحابة ما يعتمدونه مصدرا لهم في التفسير أخذوا بما أداه الرأي والاجتهاد، وكانوا ينظرون في أقوال الصحابة فيرجحون منها ما يرونه راجحا بالدليل. مثال ذلك: ما روي عن عكرمة قال: الإقراء: الحيض وليس بالطهر، قال الله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ الطلاق:١، ولم يقل لقروئهن.[٢]

ومثاله أيضا: ما جاء عنهم في تفسير قوله تعالى ﴿وَيَسْأَلونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ البقرة:٢١٩، قال طاووس: اليسير من كل شيء، وقال الربيع: أفضل مالك وأطيبه، وقال مجاهد وعطاء وعكرمة وسعيد بن المسيب وقتادة: الفضل، وقال الحسن: ذلك ألا تجهد مالك ثم تقعد تسأل الناس. وروي عن عطاء الخراساني والسدي أنها منسوخة بآية الزكاة، وهو مروي أيضا عن ابن عباس. وقال مجاهد: ليست منسوخة، وإنها مبينة بآية الزكاة. قال ابن كثير: وهو أوجه من القول بالنسخ.[٣]

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ النساء:٦، قال سعيد بن جبير: يأكل والي اليتيم من مال اليتيم قُوتَهُ، ويلبس ما يستره، ويشرب فضل اللبن، ويركب فضل الظهر، فإن أيسر قضاه، وإن أعسر كان في حل. ورواه أيضا عن ابن عباس. وقال ابن أبي رباح: يضع يده مع أيديهم، فيأكل معهم بقدر خدمته، وقدر عمله. وقال مجاهد: يأكل بالمعروف يعني: سلفا من مال يتيمه.[٤] وقال الحسن: ليس بقرض.[٥]

١– صحيح البخاري: ٤/ ١٨٩٩ كتاب التفسير، باب تفسير سورة أرأيت (الماعون).
٢– الجامع لأحكام القرآن: ٤٣٩/٢.
٣– تفسير ابن كثير: ٥٨٠/١.
٤– تفسير مجاهد: ١٤٦/١.
٥– المصنف: ١٤٨/١.

ومثاله أيضا: ما جاء عنهم في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾ النساء:٨، قال مجاهد وسعيد بن جبير وأبو العالية والشعبي وابن سيرين ومكحول وإبراهيم النخعي: هي محكمة وليست منسوخة، قال مجاهد: هو حق ثابت ما طابت به الأنفس. وقال سعيد في رواية كانت قبل الفرائض، فهي منسوخة، وهكذا قال عكرمة والقاسم بن محمد وزيد بن أسلم والضحاك وربيعة وآخرون.[١]

ومثاله: أيضا ما روي في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ المائدة:٥، قال إبراهيم النخعي وعامر الشعبي والحسن البصري: أن الرجل إذا نكح امرأة ثم زنت قبل أن يدخل بها أنه يفرق بينه وبينها، وتَرُدَّ عليه ما بذل لها من مهر. لأن المحصنات هن العفيفات، فإذا فاتت العفة فات شرط استحقاهن للمهر كله أو نصفه.[٢]

٦– الإسرائيليات في تفصيل القصص القرآني. ولا سيما ما كان يرويه أو يروونه عن وهب أو كعب أو ابن جريج، وتفسير الطبري مليء بمثل هذه الروايات عنهم، وسيأتي تفصيل أسباب إكثارهم من الأخذ بالإسرائيليات في مبحث الإسرائيليات قريبا، ومن أمثلته ما رواه ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلأ مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكاً نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية، البقرة: ٢٤٦، قال: هم الذين قال الله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ الآية، النساء: ٧٧، فقال لهم نبيهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكاً ﴾ البقرة: ٢٤٧، فكان طالوت على الجيش أميرا، فبعث أبو داود مع داود بشيء إلى إخوته، فقال داود لطالوت: ماذا لي لو قتلت جالوت، قال

١– تفسير ابن كثير: ٢/ ٢١٩–٢٢٠.
٢– تفسير ابن كثير: ٣/ ٤٣.

لك ثلث ملكي وأنكحك ابنتي، فأخذ مخلاة فجعل فيها ثلاث مروات، يعني: ثلاث أحجار، وسمى أحجاره إبراهيم وإسحاق ويعقوب، ثم أدخل يده فقال: بسم الله إلهي وإله آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب، فخرج الذي عليه اسم إبراهيم فجعلها في مرجمته، فرمى بها جالوت، فخرقت ثلاثا وثلاثين بيضة على رأسه، وقتلت ما وراءه ثلثين ألفا.[1] ومنه أيضا: قول مجاهد في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ الآية، البقرة: ٢٥٩، قال: كان نبيا، وكان اسمه أرميا.[2] وما رواه ابن إسحاق عن بعض أهل اليمن عن وهب بن منبه اليماني أنه كان يقول في الشجرة التي نهي آدم عن الأكل منها في الجنة: هي البر، ولكن الحبة منها في الجنة كَكُلى البقر، ألين من الزبد، وأحلى من العسل، وأهل التوراة يقولون هي البُر.[3]

مميزات تفسير التابعين:

١– دخل التفسير كثير من الإسرائيليات لكثرة من دخل من أهل الكتاب في الإسلام.

٢– بقي التفسير –على العموم– محتفظا بطابع التلقي والرواية .

٣– مع كون التفسير متسما بالرواية لكن غلب عليه طابع التخصص، فأهل كل مصر يعنون بالرواية عن إمام مصرهم.

٤– ظهرت في هذا العصر نواة الخلاف المذهبي.

١– تفسير مجاهد: ١١٤/١ قول باطل يحط من قدر نبي الله داود عليه السلام، ويظهره بأنه يجاهد العدو من أجل الدنيا والمصلحة الذاتية، لا لله والدين.

٢– تفسير مجاهد: ١١٢/١وهذه الرواية والتي قبلها ورد مدارها على وهب في تفسير الطبري، ينظر ذلك عند في الروايات رقم (٥٨٩١) و(٥٧٤٠).

٣– تفسير الطبري: ٥١٨/١ برقم(٢٦٧)، تفسير ابن كثير:١٤٢/١–١٤٣ والدر المنثور:٥٢/١–٥٣.

٥– كثرة الخلاف بين التابعين في التفسير بالمقارنة مع ما كان بين الصحابة رضوان الله عليهم، إلا أنه كان قليلا بالنسبة لمن بعدهم.[١]

رابعا: التفسير في عصر التدوين وحركته:

لم يدون التفسير في عصر النبي ﷺ، كما لم يدون في عصر الصحابة، وجاء عصر التابعين فأمر الخليفة الأموي الراشد عمر بن عبد العزيز (ت١٠١هـ) بتدوين الحديث، فكتب إلى عامله على المدينة أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن يكتب ما كان من حديث رسول الله ﷺ وسننه وحديث عمر ونحو هذا، وعلل ذلك بقوله: « فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء »، ووجهه بتوجيهات تيسر عمله وتضبطه، ويعد هذا أول عمل لتدوين الحديث والسنن، لكن هذا العمل قد فقد منذ زمن مبكر فلا تعرف أخباره. ثم أعاد الخليفة عمر بن عبد العزيز أيضا التوجيه بجمع الحديث، فكتب إلى أبي بكر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ) بأن يقوم بعمل مماثل، فاستجاب لأمره، ودون السنة في كتب خاصة، وكان من جملة ما دونه من السنة ما جاء عن النبي ﷺ من أحاديث في التفسير[٢] . ويعد عمل الزهري أول تدوين وجمع رسمي للسنة بصورة شمولية وواسعة.

كما قام جماعة من العلماء يطوفون في الأمصار ليجمعوا الحديث النبوي، فجمعوا بجوار ذلك ما روي عن النبي ﷺ في التفسير، وكان هؤلاء كلهم من أئمة الحديث كشعبة بن الحجاج (ت١٦٠هـ) ووكيع بن الجراح (ت١٩٧هـ) وسفيان بن عيينة (ت١٩٨هـ) وكان جمعهم للتفسير جمعا لباب من أبواب الحديث وليس جمعا للتفسير على استقلال.[٣]

١– التفسير والمفسرون: ١ / ١٣٣ – ١٣٤.
٢– تهذيب التهذيب: ٤٤٥/٩ ووفيات الأعيان: ٤٥١/١ وينظر: سنن الدارمي : ١ / ١٢٦.
٣– التفسير والمفسرون: ١/ ١٤٦.

وتذكر المصادر أن بداية تدوين التفسير والتصنيف فيه قد بدأت ملامحها الأولى منذ عصر التابعين على يد تلامذة مدارس التفسير في الأمصار الثلاثة، ومع أنه غير ممكن أن نحدد على التعيين الدقيق أول من صنف في التفسير، لأن غالب ما كتب في ذلك العهد لم يصل إلينا، فإن الروايات وكتب التراجم تحكي قيام عدد من الأئمة المتقدمين بالتصنيف في التفسير، فقد روي أن سعيد بن جبير (ت٩٥هـ) دون صحيفة في التفسير، وصنف فيه أيضا مجاهد بن جبر المكي (ت١٠٢هـ)[١]، ومثله روي عن الحسن البصري (ت١١٠هـ)، وروي أن واصل بن عطاء (ت١٣١هـ) له كتاب في معاني القرآن، لكن الظاهر أن بدايات التدوين في التفسير لم تكن تشمل آيات القرآن وسوره كلها، وإنما هي تتناول أجزاء منه، فلم تتسم بالشمول ولا بالترتيب.[٢]

وفي غضون العصر العباسي الأول، بدأ العلماء بالتصنيف في التفسير على الترتيب المعروف، من ذلك تفسير أبي محمد عبد الملك بن جريج المكي (ت١٥٠هـ) فقد روي أن له ثلاثة أجزاء كبار في التفسير رواها عنه محمد بن ثور[٣]، وتفسير السدي أبي محمد إسماعيل بن عبد الرحمن الكوفي(ت١٢٧هـ)، وتفسير سفيان الثوري (ت١٦١هـ) وتفاسير أخرى لم تصل إلينا [٤].

وأقدم تفسير وصل إلينا؛ تفسير مجاهد بن جبر المكي (ت١٠٢هـ)، ثم تفسير مقاتل بن سليمان الأزدي (ت١٥٠هـ)، لكن العلماء قد تكلموا في روايته[٥]، وله تفسير

١- تاريخ التفسير: قاسم القيسي: ٥٤، وتفسير مجاهد طبع في مجلدين بتحقيق: عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتي.

٢- تطور تفسير القرآن:٤٠ والتفسير الإشاري: د.مشعان سعود: ٥٠.

٣- الإتقان :٤/ ٢٠٨.

٤- تطور تفسير القرآن: ٤٠، والتفسير والمفسرون:١/ ١٤٨-١٤٩وينظر في المزيد من ذلك الإتقان: ٢١٢/٤ وتفسير الثوري (مطبوع).

٥- طبع تفسير مقاتل بتحقيق عبد الله محمود شحاته. وحقق تفسير الخمسمائة آية من الأحكام في رسالة دكتوراه في كلية العلوم الإسلامية ببغداد.

آخر للخمسمائة آية من الأحكام (مخطوط). ومن التفاسير المتقدمة التي وصلت إلينا (تفسير كتاب الله العزيز) لأبي زكريا يحي بن سلام التيمي البصري، ولد في الكوفة سنة (١٢٤هـ)، ونشأ في البصرة، وتوفي بمصر سنة (٢٠٠هـ)، وصفه الفاضل بن عاشور بأنه أقدم التفاسير الموجودة اليوم على الإطلاق، ويقع في ثلاثة مجلدات ضخمة، [١] وقول الفاضل بأنه أقدم تفسير وصل إلينا على الإطلاق لا يؤيده الواقع، فتفسير مجاهد وتفسير مقاتل هما أقدم عهدا منه، لكنه أقدم تفسير كامل بهذا الحجم وصل إلينا.

وتفسير يحيى يمثل بمنهجه ومحتواه صورة حية لطور من أطوار التفسير في مراحله الأولى، اعتمد فيه على القرآن قاعدة أساسية التزم بها، كما اعتمد على التفسير النبوي ذاكرا في الأغلب عمن حدثه مباشرة الأسانيد متصلة، وعلى اللغة، وعلى تفسير الصحابة والتابعين، لاسيما الحسن ومجاهد، ويذكر القراءات. ومما يؤخذ عليه أنه يكثر الرواية عن السدي وعن الكلبي، ولذلك وجدت فيه بعض الروايات الإسرائيلية دون أن ينقدها أو يبين رأيه فيها.

كما كان من تلك الحقبة المتقدمة من الذين صنفوا في التفسير الفراء (ت٢٠٧هـ) وكتابه (معاني القرآن)، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ).[٢] وبقيّ بن مَخْلَد (ت٢٧٦هـ) قال ابن بشكوال عن تفسيره: لم يؤلف مثله في الإسلام.

ثم حدث تطور كبير في تفسير القرآن والتصنيف فيه وذلك على يد إمام اللغة والقراءات والسنة والفقه وأصوله والتاريخ، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري المولود في

١– التفسير ورجاله: محمد الفاضل بن عاشور: ٢٧ وقال عنه أنه مخطوط. وقد حقق الأستاذ حمود صمودي وآخرون ستة أجزاء منه. وقد قام الأستاذ الحاج بن سعيد بتحقيق التفسير منسوبا للشيخ هود بن محكم الهواري (ت في العقد الثامن أو التاسع من القرن الثالث) وجعلهما الدكتور محمد حسين الذهبي في كتابه (التفسير والمفسرون) تفسيرا واحدا أباضيا، والذي يظهر أن تفسير هود هو مختصر لتفسير يحيى.

٢ – ما أظهره الباحثون أن تفسير عبد الرزاق هو في الحقيقة لقتادة، برواية عبد الرزاق، والذي كان من تأليف عبد الرزاق هو كتابه القيم (المصنف).

طبرستان عام (٢٢٤هـ)[١] (ت٣١٠هـ) فوضع تفسيره الذي كان أوعب كتاب في التفسير بالمأثور وصل إلينا، جمع فيه كل ما وصل إليه من المروي في التفسير عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة والتابعين وتابعيهم، مع ذكر أسانيدها، وترجيح بعضها على بعض، والذي يوشك المفسرون جميعا بعده أن يكونوا عالة عليه.[٢]

جاء بعده أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر الغطفاني الرازي المشهور بابن أبي حاتم المولود سنة (٢٤٠هـ) والمتوفى بمدينة الري سنة (٣٢٧هـ)، الذي صنف في التفسير بالمأثور كتابا جليلا ضخما، طبع في عشرة مجلدات، والتزم فيه بذكر الإسناد، واختيار أصح الأسانيد، وانفرد بروايات لم تذكر عند غيره، فحفظ لنا عددا من تفاسير السلف بالأسانيد الصحيحة.[٣]

ولذا فإن اتجاه التفسير بالمأثور كان أول الاتجاهات والمناهج ظهورا، وقد أخذ يتسع مع الأيام، وكان المفسرون فيه على طريقتين: فمنهم من اقتصر في مؤلفه على المأثور، فوقف على تدوين الروايات، ولم يخلط معه شيئا من الرأي، كتفسير السيوطي (ت٩١١هـ) (الدر المنثور). ومنهم من مازج بين الرواية والرأي، لكن الغالب عليه الرواية والنقل، وهو الأكثر، كتفسير الطبري والسمرقندي وابن كثير، فكان لدينا عدد كبير من كتب التفسير بالمأثور بنوعيه، لكن ما حدث أن من المفسرين بالمأثور من تجاوز الإسناد، فدخل بسبب ذلك الوضع في التفسير، واختلط العليل بالصحيح.

ثم دخل التفسير في طور آخر، بدأ على هيئة فهم شخصي، وترجيح لبعض الأقوال على بعض، وكان في بداياته الأولى يقتصر على الاجتهاد في حدود تفسير النص وإيضاحه، وبيان وجه الدلالة فيه، واستنباط المعاني التي تقتضيها دلالة اللفظ، وتدور في

١- تطور تفسير القرآن: ٤١.
٢- ينظر منهجه في كتابنا :مناهج المفسرين .
٣- ينظر مقدمة المحقق لتفسير ابن أبي حاتم: ١/٧-١١.

إطار النص، من غير توسع في الرأي يطغى على المعنى والمقصد القرآني، وهو مقبول ما دام يرجع إلى أصول التفسير وضوابطه، ثم أخذت هذه المحاولات تزداد وتتضخم، متأثرة بالمعارف المختلفة، والعلوم المتنوعة، والعقائد المتباينة، حتى وجد من كتب التفسير ما يجمع أشياء كثيرة لا تتصل بالتفسير إلا عن بعد.

وهكذا تدرج التفسير واتجهت المؤلفات فيه اتجاهات متنوعة، وقد تميز هذا الطور بظهور آثار الثقافة الفلسفية والعلمية والعقائدية والمذهبية في التفسير، وقد تمثل بوضوح عند المعتزلة الذين طغت على تفاسيرهم الناحية المذهبية، أمثال تفاسير: أبي بكر الأصم عبد الرحمن بن كيسان (ت٢٤٠هـ)، وأبي علي الجبائي (ت٣٠٣هـ)، وعيسى بن علي الرماني (ت٣٨٦هـ)، والقاضي عبد الجبار الأسد آبادي (ت٤١٥هـ)، والزمخشري (ت٥٣٨هـ)، وغيرهم.

وكان كل من برع في فن من الفنون العلمية يكاد يقتصر تفسيره على الفن الذي برع فيه، أو يغلب عليه، فظهر التفسير اللغوي الذي يبحث في لغة القرآن وإعرابه، كما فعل الزجاج (ت٣١١هـ) في (معاني القرآن وإعرابه)، والفراء (ت٢٠٧هـ) في كتابه (معاني القرآن)، وابن قتيبة (٢٧٦هـ) في كتابه (غريب القرآن)، والواحدي علي بن أحمد (ت٤٦٨هـ) في (البسيط) الذي يغلب عليه وعلى الزجاج البحث في الغريب من الألفاظ. كما كان من هؤلاء من اهتم اهتماما بالغا باللغة والإعراب إلى جانب التفسير بالرأي حتى عرف به كالبحر المحيط لأبي حيان (ت٧٥٤ هـ).

واهتم صاحب العلوم العقلية بجمع أقوال الفلاسفة والحكماء وعلم الكلام، كما تراه ظاهرا عند الرازي (ت٦٠٥هـ) في تفسيره (مفاتيح الغيب).

وصاحب الفقه عنى بفقه القرآن وأحكامه كالجصاص (ت٣٧٠هـ)، وابن العربي (ت٥٤٣هـ) والقرطبي (ت٦٧١هـ).

وصاحب الاعتزال حشاه بما يعتقده كالزمخشري في (الكشاف)، والقاضي عبد الجبار في تفسيره، كما أن الزمخشري في تفسيره اهتم بالبيان حتى اشتهر به أكثر من غيره.

والصوفي قصد جانب الترغيب والترهيب، واستخراج الإشارات من معاني القرآن،وبما يتفق مع منهجهم كما فعل التستري (٢٨٣هـ) في (تفسير القرآن العظيم)، والسلمي (ت٤١٤هـ) في (حقائق التفسير)، والقشيري (ت ٤٦٥هـ) في (لطائف الإشارات)، والآلوسي أبي الثناء (ت١٢٧٠هـ) في (روح المعاني)، الذي جمع فيه بين التفسير الظاهر والإشاري.

والقصصي حشاه بالقصص وسرد الروايات والحكايات، كما هو عند الثعلبي (ت٤٢٧هـ) في تفسيره (الكشف والبيان)، والخازن في تفسيره، وغير ذلك.

وعلى هذا الأساس يمكننا القول بأن هذه المرحلة التي ابتدأت بالعصر العباسي الأول وحتى نهاية القرن السادس الهجري تعد بحق مرحلة التأصيل والتميز المنهجي في تفسير القرآن الكريم، لما ظهر فيها من حركة تفسيرية كبرى بلغت حد النضج في الاستقلال في التصنيف، ووضوح في المنهج، وبروز التفاسير الضخمة التي التزمت بأصول التفسير وضوابطه، أمثال: تفسير الطبري وابن عطية (ت٥٤١هـ) والرازي والقرطبي وأبي حيان وتفسير الطوسي (ت٤٦٠هـ) (التبيان في تفسير القرآن) وتفسير الطبرسي (ت٤٨٥هـ) (مجمع البيان) وهما من تفاسير الشيعة الإمامية المهمة التي جمعت بين المنقول والمعقول، وتفسير الزمخشري (الكشاف) ونحوها، وهذه تعد بحق من أجل التفاسير وأوعبها فيما وصل إلينا.

ثم ابتدأ بعد هذا العصر عصر جديد يمكن أن نطلق عليه عصر (الركود والجمود) ابتدأ بعد القرن السادس الهجري، توقفت فيه حركة الإبداع في التفسير، وبدأ دور التقليد والجمود واتجه المفسرون في هذا العهد إلى اختصار التفاسير التي سبقتهم، ونقل

الروايات التي أوردها كتب التفسير في المأثور من غير إسناد، أو نقلها عن أسلافهم دون نسبتها إلى قائليها، ومال البعض منهم إلى المختصرات التعليمية.

ومثال على هذا الطور من أطوار التفسير تفسير أبي البركات النسفي (ت٧١٠هـ) (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) الذي نقل فيه ما اختصره وانتقاه من تفسيري الزمخشري (الكشاف) والبيضاوي (ت٦٨٥هـ) (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، وما كان له فيه من عمل تجديدي وإبداع، وإنما اقتصر على النقل مع التوضيح أو الاعتراض والتفنيد أحيانا لرأي من سبقه، مثل ما كان يفعل مع اعتزاليات الزمخشري، أو تعليق هنا وهناك، ومثله ما فعل النيسابوري (ت٧٢٨هـ) في تفسيره (غرائب القرآن ورغائب الفرقان) الذي اختصره من تفسيري الرازي والزمخشري، وأضاف اليه بعض الإشارات الصوفية التي استقاها ممن سبقه.

لذا فإن هذه المرحلة لم نجد فيها مفسرا مؤصلا للرأي أو المنهج، متمكنا من تصوير حالة عصره، إلا نادرا، إذ غلب عليهم تدوين المختصرات، وتعليق الحواشي، وتتبع كلام من سبق، ونقل كلام غيرهم مع الزيادة عليه، أو جمع الروايات والأقوال بلا تحقيق، فاختلط الغث بالسمين، ودخل الوضع، وكثرت الإسرائيليات المردودة فيه.[1]

إلا أن هذا لا يعني عدم ظهور مفسر بارع ومحقق على الإطلاق في هذا العهد، وإنما هذه هي الصفة الغالبة، فقد ظهر الإمام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) وتلميذه الإمام ابن القيم (ت٧٥١هـ) اللذان كانا ذوي فهم دقيق في تفسير القرآن ومعرفة أحكامه، واستكناه أسراره وحكمه، فراحا يراجعان الموروث من التفاسير مراجعة نقدية نافذة، بعقلية محققة أمينة وأصيلة، وبشجاعة واثقة مؤمنة، مفندين الاتجاهات المنحرفة في التفسير، ومميزين بين المنهج الأصولي الصحيح، والطرق الضالة، دون انسياق وراء

١- ينظر الإتقان:٤ / ٢١١ – ٢١٣.

الموضوعات الغريبة، والمصطلحات الأجنبية.[1] لكنهما لم يصنفا في التفسير كتابا مستقلا، وإنما وردت آراؤهما في ثنايا مصنفاتهم المختلفة.

وكان الأمر الأهم الذي دعيا إليه: هو أن يكون القرآن منهج المسلمين الذي يستمدون منه النصر والتقدم والفلاح، استمدادا ينسجم مع صورة العصر الذي يعيشه المفسر دون خروج على الأصول، ولا تمسكا تقليديا جامدا على القديم.

كما ظهر في هذا العهد الإمام المحقق والمحدث والمؤرخ الكبير ابن كثير (ت٧٧٤هـ) الذي لا يمكن أن تغفل جهوده الكبيرة في التفسير، وما قام به من تحقيق علمي دقيق للروايات التي وصلت إليه، ولم يكتف بالجمع والنقل، فكان تفسيره بحق من التفاسير الأصيلة التي تجاوزت سمة عصرها.

ثم خلد التفسير بعدهم إلى الركود من جديد حتى العصور المتأخرة، فلم نلحظ طيلة هذه القرون من قام بعمل تجديدي وإبداعي في التفسير حتى القرن الثالث عشر الهجري حينما ظهر بعض الأئمة المحققين والمفسرين البارعين، فابتدأ معهم عهد جديد يؤذن بنهضة جديدة في التفسير.

ومن هؤلاء الإمام المجتهد والمفسر البارع والمصلح الكبير محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) في تفسيره (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) فمع كونه اختصر كثيرا مما أودعه في تفسيره من تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، وأحيانا يكون نقلا حرفيا، ولم يشر الشوكاني إليه، ولا سيما فيما يتعلق بالأحكام الفقهية وبيان معاني الألفاظ، وزيادات أخرى منقولة عن غيره، ثم أضاف إليه تحقيق الآثار التي استقى الكثير منها من تفسير ابن كثير، إلا أنه تميز بمنهج

١- مباحث في علم التفسير: ٩٤.

جديد يجمع بين الرواية والدراية، والتمييز والفصل عند العرض بين ما كان من الرواية وما كان من الدراية، فيعرض أولا التفسير الاجتهادي ثم يعقبه بسرد الروايات فيه.

كما تذكر له زيادات بارعة، ونظرات فاحصة دقيقة في الكثير من المواضع، كتعقبه لآراء المفسرين ومذاهب العلماء الفقهية المستفادة من النص القرآني بالفحص والنقد قبولا وردا واستدراكا، ومراجعته للآثار والأقوال الواردة في تفسير القرطبي وابن كثير بالتحقيق والترجيح، وإشارات إلى مزايا التعبير القرآني، ولفتاته البلاغية الجميلة، والوقوف على حالة العصر الذي يعيشه، والعمل على معالجة المشكلات والأخطاء العقدية والاجتماعية والسياسية التي يمر به المجتمع المسلم انطلاقا من توجيهات القرآن وإرشاداته، و ودعوته الأمة إلى النهوض وبناء حياتهم على أساس منهج السلف المنطلق من الكتاب والسنة، وبما يظهره مصلحا اجتماعيا غيورا على دينه وأمته.

وممن ظهر في هذا العهد أيضا الإمام المحقق والمفسر أبو الثناء الآلوسي (ت١٢٧٠هـ) الذي جمع في تفسيره (روح المعاني) الضخم، بين التفسير النقلي والعقلي، على مستوى متوازن في الدقة والأمانة العلمية وجودة الأسلوب، فأودع فيه ما انتقاه من (الكشاف) و(حاشية الشهاب على البيضاوي) من نكات بيانية ومباحث فنية، ومن (البحر المحيط) لأبي حيان لمحاته الفنية وتحقيقاته اللغوية، ومن الرازي بحوثه العقلية والكلامية، ولم يكن ناقلا فحسب وإنما كان يناقش ويفند ويرجح ويدلي برأيه، بأسلوب أدبي رفيع، كما يظهر في بعض المواضع من تفسيره بمظهر المصلح المفكر في معالجة أوضاع التخلف في العالم الإسلامي في جوانبه المختلفة متأسيا بأسلافه المصلحين، وقد اتسم تفسيره بنزعته الصوفية، وذلك بإيراد الإشارات على عادة الصوفية في تفاسيرهم، وعلى أية حال فإن تفسيره من أجل التفاسير التي ظهرت في هذا العهد وأجمعها[1].

١- ينظر الآلوسي مفسرا: د. محسن عبد الحميد.

وهكذا نلاحظ أن التفسير في عهد التدوين مر بأطوار عدة، فإذ كانت الخطوة الأولى فيه هي النقل عن طريق التلقي والرواية، كانت الخطوة الثانية له هي التدوين على أنه باب من أبواب الحديث، ولم يتسم بالاستقلال والترتيب، والذين قاموا بتدوينه كلهم من أئمة الحديث، ثم جاءت الخطوة الثالثة، وهي تدوينه على استقلال وانفراد، مع ترتيب له على النحو المعروف، وظل في دائرة المأثور فحسب، ثم قفز به الطبري خطوة رابعة، فلم يقتصر به على النقل المجرد، وإنما رجح بين الأقوال ووجهها واستنبط وفق ضوابط الرأي الأصولية مع بقائه في دائرة المأثور، ثم كانت خطوة خامسة مال فيها المأثور إلى اختصار الأسانيد، ثم خطا خطوته السادسة الواسعة نحو التفسير والفهم العقلي للقرآن، وهي الأوسع في تاريخـــه، ثم تلتها مرحلة ركود وجمود، وهي الخطوة السابعة، ثم خطا في العصر الحديث خطوة جديدة متطورة تجاوز بها مرحلة الجمود، وهي الخطوة الثامنة ... وهذه المرحلة سيأتي الحديث عنها في المبحث الآتي.